مجلة بحوث الشرق الأوسط

مجلة علمية محكمة (معتمدة) شهرية

يصدرها مركز بحوث الشرق الأوسط

السنة الثامنة والأربعون - تأسست عام ١٩٧٤

العدد الثالث والسبعون (مارس ٢٠٢٢)

الترقيم الدولي: (2536-9504)

الترقيم على الإنترنت: (2735-5233)

لا يسمح إطلاقا بترجمة هذه الدورية إلى أية لغة أخرى، أو إعادة إنتاج أو طبع أو نقل أو تخزين أي جزء منها على أية أنظمة استرجاع بأي شكل أو وسيلة، سواء إلكترونية أو ميكانيكية أو مغناطيسية، أو غيرها من الوسائل، دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من مركز بحوث الشرق الأوسط.

All rights reserved. This Periodical is protected by copyright. No part of it may be reproduced, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means, electronic, mechanical, photocopying, recording, or otherwise, without written permission from The Middle East Research Center.

الأراء الواردة داخل المجلة تعبر عن وجهة نظر أصحابها وليست مسئولية مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية : ٢٤٣٣٠ / ٢٠١٦

الترقيم الدولي: (Issn :2536 - 9504)

الترقيم على الإنترنت: (Online Issn :2735 - 5233)

مجلة بحوث الشرق الأوسط

مجلة علمية مُحكَّمة

متخصصة

في شئون الشرق الأوسط

مجلة مُعتمَدة من بنك المعرفة المصري

موقع المجلة على بنك المعرفة المصري

www.mercj.journals.ekb.eg

- معتمدة من الكشاف العربي للاستشهادات المرجعية (*ARCI*) . المتوافقة مع قاعدة بيانات كلاريفيت *Clarivate* الفرنسية.
- معتمدة من مؤسسة أرسيف (*ARCIf*) للاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية ومعامل التأثير المتوافقة مع المعايير العالمية.
- تنشر الأعداد تباعًا على موقع دار المنظومة.

دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العدد الثالث والسبعون - مارس ٢٠٢٢

تصدر شهريًّا

السنة الثامنة والأربعون - تأسست عام ١٩٧٤

المطبعة
مطبعة جامعة عين شمس
Ain Shams University Press

مجلة بحوث الشرق الأوسط (مجلة مُعتمدة)
دوريَّة علميَّة مُحكَّمَة (اثنا عشر عددًا سنويًّا)
يصدرها مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية

رئيس مجلس الإدارة
الأستاذ الدكتور / هشام تمراز
نائب رئيس الجامعة لشئون المجتمع وتنمية البيئة
ورئيس مجلس إدارة المركز

رئيس التحرير
الأستاذ الدكتور / أشرف مؤنس
مدير مركز بحوث الشرق الأوسط
والدراسات المستقبلية

هيئة التحرير

أ.د. محمد عبد الوهاب (جامعة عين شمس - مصر)
أ.د. حمدنا الله مصطفى (جامعة عين شمس - مصر)
أ.د. طارق منصور (جامعة عين شمس - مصر)
أ.د. محمد عبدالسلام (جامعة عين شمس - مصر)
أ.د. وجيه عبد الصادق عتيق (جامعة القاهرة - مصر)
أ.د. أحمد عبد العال سليم (جامعة حلوان - مصر)
أ.د. سلامة العطار (جامعة عين شمس - مصر)
لواء د. هشام الحلبي (أكاديمية ناصر العسكرية العليا - مصر)
أ.د. محمد يوسف القريشي (جامعة تكريت - العراق)
أ.د. عامر جادالله أبو جبلة (جامعة مؤتة - الأردن)
أ.د. نبيلة عبد الشكور حساني (جامعة الجزائر٢ - الجزائر)

إشراف إداري
عبيـر عبدالمنعم
أمين المركز

سكرتارية التحرير
نهـا نـوار رئيس وحدة البحوث العلمية
ناهد مبارز رئيس وحدة النشر
رانـدا نـوار وحدة النشر
زينب أحمد وحدة النشر
رشا عاطف وحدة النشر
أمـل حسـن وحدة التخطيط والمتابعة

المحرر الفني
ياسر عبد العزيز رئيس وحدة الدعم الفني
إسـلام أشـرف وحدة الدعم الفني

تنفيذ الغلاف والتجهيز والإخراج الفني
وحدة الدعم الفني

تدقيق ومراجعة لغوية
أ.د. أحمد محمد فؤاد أ.د. نبيـل رشـاد

تصميم الغلاف أ.د. وائل القاضي

توجه المراسلات الخاصة بالمجلة إلى: أ.د. أشرف مؤنس، رئيس التحرير
البريد الإلكتروني لوحدة النشر: merc.pub@asu.edu.eg

• وسائل التواصل:
جامعة عين شمس- شارع الخليفة المأمون- العباسية- القاهرة، جمهورية مصر العربية، ص.ب: 11566
تليفون: 24662703 (202+) فاكس: 24854139 (202+) (موقع المجلة موبايل/واتساب): 01098805129(2+)

ترسل الأبحاث من خلال موقع المجلة على بنك المعرفة المصري: www.mercj.journals.ekb.eg
ولن يلتفت إلى الأبحاث المرسلة عن طريق آخر

مجلة بحوث الشرق الأوسط

- رئيس التحرير أ.د. أشرف مؤنس

- الهيئة الاستشارية المصرية وفقًا للترتيب الهجائي:

- أ.د. إبراهيم عبد المنعم سلامة أبو العلا رئيس قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة الأسكندرية - مصر
- أ.د. أحمد الشربيني عميد كلية الآداب السابق - جامعة القاهرة - مصر
- أ.د. أحمد رجب محمد علي رزق عميد كلية الآثار - جامعة القاهرة - مصر
- أ.د. السيد فليفل عميد معهد البحوث والدراسات الأفريقية السابق - جامعة القاهرة - مصر
- أ.د. إيمان محمد عبد المنعم عامر رئيس قسم التاريخ السابق - كلية الآداب - جامعة القاهرة - مصر
- أ.د. أيمن فؤاد سيد رئيس الجمعية المصرية للدراسات التاريخية - مصر
- أ.د. جمال شفيق أحمد محمد عامر كلية الدراسات العليا للطفولة - جامعة عين شمس - مصر
- أ.د. حمدي عبد الرحمن كلية الحقوق - جامعة عين شمس - مصر
- أ.د. حنان كامل متولي وكيل كلية الآداب لشئون التعليم والطلاب - جامعة عين شمس - مصر
- أ.د. صالح حسن المسلوت رئيس قسم التاريخ والحضارة الأسبق - كلية اللغة العربية
  فرع الزقازيق - جامعة الأزهر – مصر
  وعضو اللجنة العلمية الدائمة لترقية الأساتذة
- أ.د. عادل عبد الحافظ عثمان حمزة كلية الآداب - جامعة المنيا،
  ومقرر لجنة الترقيات بالمجلس الأعلى للجامعات - مصر
- أ.د. عاصم الدسوقي عميد كلية الآداب الأسبق - جامعة حلوان - مصر
- أ.د. عبد الحميد شلبي كلية اللغة العربية بالمنصورة - جامعة الأزهر - مصر
- أ.د. عفاف سيد صبره كلية الدراسات الإنسانية بنات بالقاهرة - جامعة الأزهر - مصر
- أ.د.عفيفي محمود إبراهيم عبدالله كلية الآداب - جامعة بنها - مصر
- أ.د. فتحي الشرقاوي كلية الآداب - نائب رئيس جامعة عين شمس السابق - مصر
- أ.د. محمد الخزامي محمد عزيز عميد كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية - جامعة الجلالة - مصر
- أ.د. محمد السعيد أحمد كلية التربية - جامعة عين شمس - مصر
- لواء/ محمد عبد المقصود رئيس مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء - مصر
- أ.د. محمد مؤنس عوض كلية الآداب - جامعة عين شمس - مصر
- أ.د. مدحت محمد محمود أبو النصر كلية الخدمة الاجتماعية - جامعة حلوان
  قطاع الخدمة الاجتماعية بالمجلس الأعلى للجامعات ورئيس لجنة ترقية الأساتذة
- أ.د. مصطفى محمد البغدادي كلية التربية - جامعة عين شمس - مصر
- أ.د. نبيل السيد الطوخي كلية الآداب - جامعة المنيا - مصر
- أ.د. نهى عثمان عبد اللطيف عزمي كلية السياحة والفنادق - جامعة مدينة السادات - مصر

- الهيئة الاستشارية العربية والدولية وفقًا للترتيب الهجائي:

- أ.د. إبراهيم خليل العَلاّف — جامعة الموصل- العراق
- أ.د. إبراهيم محمد بن حمد المزيني — كلية العلوم الاجتماعية - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- السعودية
- أ.د. أحمد الحسو — جامعة مؤتة- الأردن
  مركز الحسو للدراسات الكمية والتراثية - إنجلترا
- أ.د. أحمد عمر الزيلعي — جامعة الملك سعود- السعودية
  الأمين العام لجمعية التاريخ والآثار التاريخية
- أ.د. عبد الله حميد العتابي — كلية التربية للبنات - جامعة بغداد - العراق
- أ.د. عبد الله سعيد الغامدي — جامعة أم القرى - السعودية
  عضو مجلس كلية التاريخ، ومركز تحقيق التراث بمعهد المخطوطات
- أ.د. فيصل عبد الله الكندري — جامعة الكويت- الكويت
- أ.د. مجدي فارح — رئيس قسم الماجستير والدراسات العليا - جامعة تونس١ - تونس
- أ.د. محمد بهجت قبيسي — جامعة حلب- سوريا
- أ.د. محمود صالح الكروي — كلية العلوم السياسية - جامعة بغداد- العراق

- *Prof. Dr. Albrecht Fuess* — Center for near and Middle Eastem Studies, University of Marburg, Germany
- *Prof. Dr. Andrew J. Smyth* — Southern Connecticut State University, USA
- *Prof. Dr. Graham Loud* — University Of Leeds, UK
- *Prof. Dr. Jeanne Dubino* — Appalachian State University, North Carolina, USA
- *Prof. Dr. Thomas Asbridge* — Queen Mary University of London, UK
- *Prof. Ulrike Freitag* — Institute of Islamic Studies, Belil Frie University, Germany

محتويات العدد ٧٣

عنـوان البحـــث	الصفحـــة
• **الدراسات التاريخية:**	
١- **صلاح الدين الأيوبى (١١٣٨-١١٩٣م) في رؤية المؤرخ الجزائري عواد المنور** ..... أ.د. محمد مؤنس عوض	٣-٢٤
٢- **السياسة الأمنية بالعراق في عهد معاوية بن أبى سفيان (٤٠هـ-٦٠هـ/٦٦٠م-٦٨٠م)** ..... د. إسلام إسماعيل عبدالفتاح أبوزيد	٢٥-٥٤
٣- **نظام الوقف في الهند في ضوء نقوش إقليم غرب البنغال في العصرين السلطاني والمغولي (ق٧-١١هـ/١٣-١٧م)** ..... الباحث/ محمود أحمد محمد إمام	٥٥-١٠٤
٤- **الرؤية الصهيونية للاستيطان** ..... الباحث/ وائل عبدالحكيم ربيع	١٠٥-١٢٠
٥- **الصور غير التقليدية للإرهاب «الإرهاب الفكرى نموذجًا»** ... د. نهاد أحمد مكرم عبد الصمد	١٢١-١٥٦
دراسات اللغة العربية:	
٦- **الاستلزام الحواري بين الأصالة والمعاصرة** ..... الباحث/ عبدالمنعم عبدالله عبدالمنعم محمود	١٥٩-١٨٢
٧- **مَنْعُ العامل من العَمَلِ فيما قَبْلَهُ في النَّحْوِ العَرَبِيِّ «نماذجُ من الأفعالِ والأسماءِ والحروفِ»** ..... الباحث/ محمد طارق محمد عبد العزيز النجار	١٨٣-٢١٨

تابع محتويات العدد ٧٣

عنــوان البحـــث	الصفحـــة
الدراسات الاجتماعية:	
٨- التكنولوجيـة الزراعيـة دراسـة سوسـيولوجية علـى عينـة مـن بـدو محافظـة مطروح	٢٢١-٢٥٦
الباحثة/ أريج محمود سيد أحمد بلتاجي رخا	
الدراسات الإعلامية:	
٩- دور القنوات الإخبارية في تشكيل الإتجاه المعرفي للجمهور إزاء التعايش السلمي	٢٥٩-٣٠٢
الباحث/ مصطفى ياسين طه	
١٠- أطر معالجة الصفحات الإخبارية على مواقع التواصل الاجتماعي لقضية الهجرة غير الشرعية	٣٠٣-٣٣٠
الباحث/ صفاء علي جبار	

نظام الوقف في الهند
في ضوء نقوش إقليم غرب البنغال في العصرين السلطاني والمغولي
(ق ٧ – ١١ هـ / ١٣ – ١٧ م)

The Endowment System In Bengal, India Through Archaeological Texts Attributed To The Sultanate And Mughal Periods

الباحث/ محمود أحمد محمد إمام

مدرس مساعد بقسم الآثار

كلية الآداب جامعة عين شمس

mahmoud.ahmed@art.asu.edu.eg

www.mercj.journals.ekb.eg

الملخص:

عرَّف أبو حنيفة الوقف بأنه: حبس العين على ملك الواقف، والتصدق بمنفعتها أو صرف منفعتها على من أحب؛ وعلى الرغم من ارتباط نظام الوقف بالحضارة الإسلامية بالهند؛ إلا أنه لندرة النصوص والوثائق؛ لم يتطرق كثير من الباحثين إلى دراسته في إقليم غرب البنغال بالهند في العصرين السلطاني والمغولي؛ وقد أثمرت الدراسة الميدانية للمتاحف والآثار الإسلامية بالهند عن (١٢) نقشا من النقوش الكتابية التي كان أغلبها مثبتً على جدران المنشآت الأثرية في البنغال في العصرين السلطاني والمغولي، ولا يزال بعضها باقيا حتى الآن؛ وبدراستها يمكننا الإجابة على التساؤلات التالية: ما هو نظام الوقف في البنغال في الفترة موضوع الدراسة ؟، وما هي أنواعه؟، وما هي شروطه؟ وما هي أنواع الأحباس التي كانت توقف على المنشآت؟ هل كان هناك نظام إداري مسؤل عن الوقف؟ هل هناك اختلاف بين نظام الوقف في العصر السلطاني والعصر المغولي.

كلمات مفتاحية : الوقف – البنغال – السلاطين – المغول – نقوش

Abstract :

Abu Hanifa explained the endowment system that it; Limited of property on the property of Al Mtwalli and giving its benefit or disbursing its benefit to whoever wants, However the endowment system is linked to the Islamic civilization in India, But due to the scarcity of texts and documents; No one mentioned his studies about the endowment system in India, The field study of Islamic museums and antiquities in India yielded (12) inscriptions from inscriptions, most of which were on the walls of ancient buildings in Bengal in the Sultanate and Mughal eras.

By studying them, we can answer the following questions :

What is the endowment system in Bengal during the period under study and its types? What are its conditions? What are the details of the endowments that were allocated to them? Was there an administrative system responsible for the endowment? Is there a difference between the endowment system in the Sultanate and the Mughal era

١ – نظام الوقف في البنغال :

يعتبر الأصل في نظام الوقف الإسلامي حسب ما جاء في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم إلى عمر ابن الخطاب عن أرضه بخيبر " حبس أصلها وسبل ثمرتها " فجعلها عمر رضي الله عنه حبسا لا يباع ولا يشترى ولا يوهب ولا يورث أي لا تجوز فيه أي من التصرفات(١)؛ ولهذا اشترط عامة الفقهاء في الوقف التأبيد، وقد أقروا وقف العقار والأرض سواء كانت مبنية أم لا، معدة للزراعة أم لا كما يشمل الدور والحوانيت.

ولم يحظ نظام الوقف في الهند باهتمام الباحثين المتخصصين في الآثار الإسلامية؛ وربما يعود ذلك إلى ندرة الوثائق والنصوص التي تسجل الأوقاف ونظامها في الهند في العصر الإسلامي، واقتصرت الدراسات على التعرف على نظام الوقف من كتب الفقه المعروفة(٢)؛ وتأتي أهمية هذه الجزئية في اعتمادها على نقوش أثرية سجلت نظام الوقف وأقسامه؛ سنوضح من خلالها عملية تنظيم الوقف في الهند، وأنواع الأحباس الموقوفة، و المسئول عن الوقف، وعلاقة المسئول عن الوقف وتمكنه في مذهبه الفقهي وفي نصوص الوقف التي وصلتنا؛ هل كان هناك ديوان للأوقاف، أم ترك الأمر للقائم بالوقف بمتابعة أوقافه أو تعيين ناظرا للوقف يختاره كيفما شاء؟.

وقد توصلت الدراسة الميدانية للمتاحف والآثار الإسلامية الهندية إلى إحصاء عدد (١٢) نقشا، ربما يمكننا من خلال دراستها فهم جوانب في نظام الوقف في الهند بشكل عام، والبنغال بشكل خاص؛ وذلك من خلال المحاور التالية :

أولا : إحصاء النصوص العربية وقراءتها،و ترجمة النصوص الفارسية.
ثانيًا : تحليل النصوص الخاضعة للدراسة؛ وذلك من خلال النقاط التالية:

- أنواع الوقف.
- المسؤل عن الوقف " المتولي ".
- أقسام الوقف وشروطه.
- شرعية الوقف وتحريم توريثة أو تملكه.

أ- النصوص موضوع الدراسة :

بلغ عدد النقوش التي ترتبط نصوصها بنظام الوقف (١٢) نقشاً، وتنسب هذه النقوش إلى فترة بدأت مع أول حكم إسلامي بالبنغال عندما كانت تابعة للسلطنة المركزية في مدينة دلهي، واستمرت حتى خلال العصر المغولي؛ ابتداءً بحكم سلطنة دلهي للبنغال (٦٠١ هـ / ١٢٠٤م – ٧٢٦ هـ / ١٣٢٦م، ثم استقلت بالحكم بشكل منفصل؛ وتناوب عليها بعض الأسرات؛ بدأت بأسرة إلياس شاه ٧٤٠ هـ / ١٣٣٩م – ٨١٣ هـ / ١٤١٠م، ثم أسرة راجا جانيش ٨١٧هـ / ١٤١٤م – ٨٣٧ هـ / ١٤٣٣م، تلاها أسرة إلياس شاهي الثانية ٨٣٧ هـ / ١٤٣٣م – ٨٨٦ هـ / ١٤٨١م، ثم أسرة حسين شاه ٨٩٩ هـ / ١٤٩٣م – ٩٣٩ هـ / ١٥٣٣م، ثم الحكم المغولي؛ ويمكننا إحصاء نصوصهم التي سجلت باللغتين العربية والفارسية[٣]؛ كما يلي :

أولا : نقوش عصر السلاطين

م	النقش	القراءة
١.	نقش مسجد سيان في بيربهوم[٤] ٦١٨ هـ / ١٢٢١ اللوحة (١)[٥]	بسم الله الرحمن الرحيم في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال / رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وإيتاء الذكاة يخافون يوما تقلب فيه القلوب والأبصار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحيح الناس في مساجدهم والله في حوائجهم[٦] / وقف هذه الخانقاة الفقير الخاطي الذي يرجو إلى رحمة ربه بن محمد المراغي لأهل الصفة الذين يلزمون لحضرة الله تعالى وينشغلون بذكر الله تعالى في أيام دولة غياث الاسلام والمسلمين صدر الملوك والسلاطين المخصوص بولاية العهد في العالمين على شيرين عوض برهان أمير المؤمنين في يوم السابع من جماد الآخر سنة ثمان عشر وستماية
٢.	نقش خانقاة سيتال في مقاطعة راجشاهي[٧]	بسم الله الرحمن الرحيم أمر ببناء هذه العمارة المباركة للمتقين المحبين للقرآن الصالحين والأبرار والذاكرين بالليل والنهار / خان العادل باذل الكامل في سبيل الله مغيث الإسلام

	٦٥٢ هـ / ١٢٥٤م اللوحة (٢)[٨]	والمسلمين أبي الفتح يوزبك السلطاني ناصر أمير المؤمنين خلد الله سلطانه / المخير أحمد ابن مسعود الحسين الملة وصى عنه وعن والديه فيها لنفسه مدة كيلا ولمن رضى عليه فمن بدله بعدما سمعه فإنما إثمة / على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم اين نصيحات. نقشه (كنده) بادر شده اند لعنت باد كه اين قاعده را متغير كرداند وخلل كند تاريخ شهر رمضان سنة اثنتين وخمسين وستماية
٣.	نقش فاف آياز الرومي المؤرخ بسنة ٦٦١ هـ / ١٢٦٢م[٩]	بنا كرد اين جاه را ومعمور كردالید / از خالص مال خود بنده ضعيف صالح / معتنق بدر الدين اياز رومي و وقف كرد اين جاه براي مسجدي كه در شهر مشهورست / تا بدو انج حاصل شود جنانج در / وقف بكذاشت بمصرف رسد در سال الترجمة : العبد الفقير لله صالح مولى بدر الدين اياز الرومي[١٠] بنى حوض خاص (فاف) من ماله الخاص وأوقفه للصرف على المسجد المعروف
٤.	نقش جامع ظفر خان[١١] ٧٢٧ هـ / ١٣٢٧م اللوحة (٣)[١٢]	[.....]/ لنصب دروس واتخاذ مدارس / قد انفق الأموال في الدرس حسبة / ليرضى به الرحمن عن كل دارس / ليرزق أهل الفضل من عرض ماله / لتدريس علم الشرع فوق الطنافس..... / لإظهار دين الله بين الغطارس / وبذل كنوز المال في كل بائس
٥.	نص وقف فاف[١٣] لمسجد ومدفن قطب علم[١٤] سنة ٧٢٣ هـ / ١٣٢٣م[١٥] اللوحة (٤)	در قصبة بيتلاردر جوار روضة شيخ المشايخ.. / نور الله قبره صاحب عمارت أضعف عباد الله حاجي إسماعيل عثمان شيرازي اين عمارت وقف / كرد لوجه الله تعالى ر بيست كبهة زمين بجهت جاه از مقطع قصبة بيتلاردر سيد الامرا بدر الدين أبو بكر أمير كوه.. دارد مسلم است تا غريب ر ازين ايند اين خير را قايم دارند وهيج لغزشي... زبيست كنبهة زمين كه ذكر رفت مسلم دارند تا ثواب در جهاني حاصل كرده باشند... " الترجمة في عشرين من الشهر المعظم ذي الحجة سنة ٧٢٣هـ تم تشييد

عمارة ال فاف (Vav)،وهو من الأعمال الخيرية، وقفا لله تعالى لخدمة الناس الخاصة بالخليفة ملك الملوك[١٦]... وتم تشييده مجاورا لضريح شيخ المشايخ ارجون شاه، والباني هو خادم الله حاجي إسماعيل عثمان شيراز،انشئ هذا البناء وقفا لله، وكذلك أوقف للصرف عليه عشرين قصبة من أراضي بلدة Petlawadr إقطاع سيد الأمراء بدر الدين ابو بكر، أوقفت للصرف على هذا الفاف لخدمة عابري السبيل والسكان المحليين ليشعروا بالراحة لاستخدامهم هذا العمل الخيري، الذي أوقف عليه ال ٢٠ قصبة لضمان استمراريته وخدمته للناس "

٦. نص مسجد دافتري بمقاطعة راتشور ٨١٩ هـ / ١٤١٦م[١٧] اللوحة (٥)

الحمد لله رب العالمين والصلوة على سيدنا محمد واله اجمعين اما بعد وقف كرد وتصدق نمود طالبا لمرضات الله ملك الشرق المتوكل على الله الرحماني ملك حاجي بن سليمان قرماني مقدار نه جاور زمين در كبور / من أعمال معاملت رالجور بر حفاظ وامام ومؤذن مسجد مسطور فيه هشت جاور زمين براي حافظان وإمام ومؤذن ويك جاور ومتولي باشد وأيضًا وقف نمود / جهل دكان موصوفة محدودة واقع در رانجور در جنب مسجد مذكور از تعمير وروغن جراغ وفرش وساير مصالح وقفي صحيح شرعي وشرط كرد واقف كه لعنت بر انكس باد كة مطلع شود / و بر ين وقفيت وتغير وتبديل اين نمايد كما قال الله تبارك وتعالى في حكم كتابه مناع للخير معتد اثيم كردد

الترجمة :

وقف تسع تشاورز (وحدة قياس أراضي زراعية في البنغال وكرنتاكا كل وحدة تشاور تساوي ١٦٠٠ م) من أراضي قرية جابور في مقاطعة راتشور مخصصة للحفاظ والمؤذن والإمام؛ ثمانية تشاور من هذه الأراضي تخصص للإمام والمحفظين والمؤذن؛ ووحدة واحدة من تشاور من الأرض تخصص للمتولي وكذلك وقف / أربعين محلا تجاريا موصوفة ومحددة تقع في راتشور على جانبي المسجد المقصود لتسديد نفقات الإصلاح والزيوت للمشكاوات والأمور الأخرى المتعلقة بالنفقات العامة

المتصلة بالأمور الدينية والروحية؛ وقد اشترط الواقف أن من يغير ويبدل شروط الوقف عليه لعنت الله كما قال الله تبارك وتعالى في محكم كتابه مناع للخير معتد اثيم مؤرخ بسنة ٩٠٤ هـ

٧. نقش جامع سابتجرام[١٨] اللوحة (٦)[١٩]

الوقف لا يملك قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرجت من بيتك يوم الجمعة فأنت مهاجر فإن مت في الطريق فأنت في الجنة في عليين وقال عليه السلام من تصرف بالغصب مال المسجد والأوقاف كالزنا (كأنه زنى) ابنته وأمه وأخته المساجد من الأوقاف.. نور وجهه يوم القيامة كليلة البدر / بنا بر انكه جماعة ملايان وارباب أكر بصرف أوقاف خيانت كنند بلعنت خدا كرفتار شوند واجب ولازم ابد حكام وقضات را بجائي كه مانع خيانت شوند تاروز قيامت در مظالم كرفتار نيايند

٨. نص محفوظ بمتحف حيدر اباد ٩١٢ هـ / ١٥٠٦م[٢٠] (لوحة ١٢)

ثمانيت دكاكين متصلة إليه / بشرط أن يصرف مستغلها في / العمارة والسراج والماء / ١٠ ربيع الآخر سنة ٩١٢ هـ

٩. نقش انشاء بئر محفوظ في متحف دهاكا مؤرخ بسنة ٩٤٦ هـ[٢١] اللوحة (٧)

بسم الله الرحمن الرحيم
قد ابتدى حفر هذا البير المعذوب ماؤه عذبا زلالا و وقف به لاستنفاع الخلق ولمن جاء به وقفا حلالا مع عمارته المعمورة وأشجاره المغروسة المثمرة ابتغاء/ ابتغاء لوجه الله المعظم ورجاء لشفاعت رسول الله صلى المكرم في عصر السلطان المشرف / بتشريف الرحمن قطب الدنيا والدين أبو الفضل بهادر شاه بن مظفر شاه سنة ٩٣٠ في شعبان واتمها في عهد سلطان سلاطين الزمان الواثق / بتأييد الرحمن ناصر الدنيا والدين أبو الفتح محمود شاه ابن لطيف شاه اخي بهادر شاه ابن مظفر شاه ابن محمود شاه ابن محمد شاه بن أحمد شاه بن محمد شاه ابن مظفر شاه / السلطان خلد الله ملكه وسلطانه شيخا بن عيسى الملقب بمو نجال جعل الله له هذه الخير مقبوله جارية وسقاه من حوض الكوثر شربه صافية

ثانيًا : نقوش العصر المغولي :

١٠.	نقش مسجد دوهار ١٠٠٠ هـ / ١٥٩١ م[٢٢] اللوحة (٨)	لا إله الا الله محمد رسول الله نصر من الله وفتح قريب وبشر المؤمنين / قال النبي صلى الله عليه وسلم من بنى مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة /... اين كرده شد بوقت جلال الدين أكبر بادشاه خلد الله ملكه / ناجيزكد اني هر دوجهان بنده ضعيف حاجي كلخان /... شد اين مسجد بنار برطرف سازد اكرمسلمان باشد حرام مي خورد / أكَر هندو باشد كاومي خورد وهركس كه اين عمارت رانكاه دارد / ١٠٠٠ سنة سال بلند شد الترجمة : بني هذا في وقت جلال الدين أكبر بادشاه (ملك) خلد الله ملكه / هذا الحقير الفقير في العالمين العبد الضعيف حاجي بها كلخان / من تصرف في أوقاف هذا المسجد سيكون في آخر طرف من النار وإذا كان مسلما كأنه يأكل الحرام / إذا كان هندوكيا كأنه يأكل البقرة وأي شخص يحافظ على هذه العمارة فكأنه يرتقي إلى الدرجة العالية في ١٠٠٠ سنة أنشئ
١١.	نص مسجد دهاكا[٢٣] ١٠٢٤هـ / ١٦١٥م[٢٤] اللوحتان (٩)	يافتاح / قال الله تعالى / من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها / ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا بمثلها[٢٥] /...بنا شد مدد امام معاش فقير كس كه خواهد شده / خدا يارحم كن تو هر د و جهان / بنده ضعيف حاجي بها كلخان / اين فقير در معاش دو مسجد هزار / بيكه براي لله درواء خدائي تعالى / داد بانصد بيكه خمس أوقات / بانصر بيكه جامع هردو / باري بهم الترجمة : " وهذا الظل أنشئ لمساعدة الإمام ولمعيشة الفقير أيهما أراد / يالله ارحم في العالمين العبد الضعيف حاجي بها كلخان[٢٦] / هذا الفقير يصرف على المسجدين الأراضي مساحتها ألفا بيكه[٢٧] خالصا في سبيل الله تعالى،ومنها خمسمائة بيكه لمسجد الصلوات الخمسة،وخمسمائة بيكه للمسجد الجامع كلاهما معا "
١٢.	نقش مدخل كاترا	سلطان شاه شجاع بهادر به بناء خيرات مصروف بود لا جرم

بدهاكا مؤرخ ١٠٥٥هـ/ ١٦٤٥م[٢٨] (اللوحة ١١)

اسيد وار / رحمت ايزدي ابو القاسم الحسيني الطباطبي السناني اين خجسته مقام / رامع بيست ود د دكان متصل بآن وقف وصحيح شرعي / نمود مشروط آنكه متصديان أوقاف حاصل آنها صرف وتعمير و / مساكن بند و جون مستحق نزول كند كرابة از ونكيرند / تاتواب ان بروز كار هميون راجع كردد / وتخلف نورزند كه در و ز كبدا مواخذ خواهند بود كتبه سعد الدين محمد الشيرازي في ١٠٥٥

الترجمة :

كان السلطان شاه شجاع شجاعا ومهتما بأعمال الخير / وقد وقف هذا المكان المقدس أبو القاسم الحسيني الطباطبائي السناني[٢٩] راجيا رحمة الله / وملحق به اثنان وعشرون دكانا متجاورة وقفها الواقف جميعها بطريق صحيح وشرعي / وقد اشترط أن يصرف المشرفون محاصيل الوقف على صيانة العمارة وللمساكين / وإذا أقام مستحق فيها فإنه لا يدفع أجرا / لكي يعود أجر الحسنات مرة أخرى لصاحبها ولا يتساهل أحد في هذا الأمر / لكي لا يؤاخذه الله يوم الحساب وكتب هذا سعد الدين محمد الشيرازي في سنة ١٠٥٥ هـ

ب – تحليل النصوص :

سُجلت نصوص الأوقاف على ألواح من أنواع مختلفة من الأحجار، تتفق مع المواد المتوفرة في المنشأة[٣٠]؛ ثبتت هذه النقوش فوق فتحات الأبواب والمداخل الرئيسية لتكون واضحة لعامة الناس؛ وبالبحث تبين أنها سجلت باللغتين العربية والفارسية، فضلا عن اللغات المحلية؛ ووجد عدد من النصوص مزدوج اللغة بين الفارسية والبنغالية المحلية؛ مثل نقش وقف لمسجد دهاكا المؤرخ بسنة ١٠٢٤ هـ / ١٦١٥م (نقش رقم ١٠، جدول ١)، وكان الهدف من ذلك توصيل مضمون هذه النصوص لعامة الناس، وليس فقط من يستطيعون التحدث باللغة الفارسية، بالإضافة إلى السكان المحليين المعتنقين للدين الإسلامي ولا يجيدون اللغة العربية أو الفارسية، مخاطبًا لهم بلغتهم وثقافتهم المحلية، بل سُجل في

النقش (رقم ١٠، جدول ١) نصا مخاطبا للهندوس بثقافتهم الدينية للتحذير من اغتصاب أوقاف المنشأة، وتحفيز الهنود المحليين علي المحافظة عليه؛ فسجل " من تصرف في أوقاف هذا المسجد سيكون في آخر طرف من النار، وإذا كان مسلما كأنه يأكل الحرام، **وإذا كان هندوكيا كأنه يأكل البقرة**، وأي شخص يحافظ على هذه العمارة فكأنه يرتقي إلى الدرجة العالية".

وتجدر الإشارة إلى أن تسجيل مثل هذه العبارات كان من السمات الشائعة في بلدان متفرقة من العالم الإسلامي؛ فقد حرص بعض أصحاب المنشآت الدينية الإيرانية على تسجيل أوقافهم على الجدران الداخلية لها، ومن أمثلة ذلك الأمير أبو منصور خمارتاش العماد في عهد السلطان ملك شاه السلجوقي، فعندما جدد جامع قزوين في الفترة من ٥٠٧ – ٥١٤ هـ / ١١١٣ – ١١٢٠م سجل أوقافة على المسجد في خمسة نقوش كتابية داخل المقصورة بإيوان القبلة(٣١)؛ إلا أنه بالبحث تبين أن أقدم الأمثلة لهذه الظاهرة وجدت حتى الآن في لوح رخامي لتأسيس مسجد محفوظ في متحف Çinili Köşk في استانبول ينسب إلى القدس في سنة ٤٠٠هـ/١٠٠٩م، سجل وقفا لصيانة مسجد وعمارته، ويقرأ : " بسم الله الرحمن الرحيم / خرج الأمر العالي من الحضرة المطهرة / بصيانة هذا المسجد وعمارته وأن لا تدخله أحد من الذمة ولا في غيره وليحذر من مخالفة ذلك وليتمثل المرسوم في أمره إن شاء الله"(٣٢). وينسب إلى نفس الفترة تقريبا في سنة ٤٠٢ هـ / ١٠١١م نقش محفوظ في متحف الفن الإسلامي في القاهرة؛ كان ينتمي لأحد المساجد القاهرية، يقرأ : "بنا هذا المسجد المبارك الحسين بن عبد الله بن محمد إبن سلسلة البزاز ابتغاء لمرضاة الله والدار الآخرة فرحم الله من ترحم عليه وهذا النخل الذي في هذا المسجد ملكا للمسلمين لا يباع ولا يشرا / سنة / اثنين / وأر / بعما/ ية "(٣٣)، لذلك فلا يمكننا تحدد أصل هذه الظاهرة بالأمثلة التي تنتمي إلى إيران، لأن أقدم النماذج التي عثر عليها تنسب إلى مصر في العصر الفاطمي؛ كما أنه تميزت الفترة ابتداء من القرن الخامس حتى القرن السابع الهجري / الحادي

عشر حتى القرن الثالث عشر الميلادي بكثرة الأمثلة التي تنسب إلى بلاد المغرب

وبلاد الشام[٣٤]

وقد تنوعت مضامين النصوص الخاضعة للدراسة؛ وسوف أقوم بدراسة مضامينها والتدقيق في تفاصيلها؛ سواء من حيث أنواع ونظام الوقف المسجل في كل نص؛ والمسؤل عن الوقف؛ والمنتفعين به؛ ومصادر الصرف وطريقة تخصصيها في كل نص من النصوص الخاضعة للدراسة؛ وذلك كما يلي :

- **أنواع الوقف[٣٥] :**

عرف أبو حنيفة الوقف بأنه : حبس العين على ملك الواقف والتصدق بمنفعتها[٣٦] أو صرف منفعتها على من أحب[٣٧]، ويوضح محمد بن أحمد بن صالح أنه يستفاد من فهم الحنفية للوقف أنهم يرون عدم لزوم الوقف، وأن الموقوف يظل على ملك الواقف، يجوز له التصرف فيه بكل أنواع التصرفات، وإذا مات كان ميراثا لورثته، لأن الوقف عندهم بمنزلة العارية، فكما أن المعير يتبرع بمنفعة العين المعارة تبرعا غير لازم، فيجوز له الرجوع عن تبرعه متى شاء، كذلك الشأن في الوقف، ولا يكون لازما – عندهم – إلا في بعض الصور مستثناة فحسب[٣٨]، مثل الوقف على المساجد ودور العبادة؛ وقد انعكس ذلك على طريقة تسجيل أنواع الوقف وشروطه في النصوص الخاضعة للدراسة[٣٩].

وبالبحث يمكننا أن نفرق في الأمثلة الخاضعة للدراسة بين نوعين من الوقف؛ وذلك كما يلي:

- **النوع الأول : الوقف الأهلي :**

وهو ما جعل أول الأمر على معين،سواء أكان واحدا أم أكثر، وسواء أكانوا معينين بالذات كزيد وعمرو أم على أولاد فلان، أم معينين بالوصف، كأولاده وأحفادة وأسباطه، ثم من بعدهم إلى الفقراء ولذلك يطلق عليه بعض الباحثين اسم " الوقف الذري" نسبة إلى الذرية، فورد في النقش (رقم ٢ – جدول ١) " وصى عنه وعن والديه فيها لنفسه مدة كيلا ولمن رضى عليه فمن بدله بعدما سمعه

فإنما إثمة "، وفي نقش آخر " المخير أحمد بن مسعود الحسين الملة لله وصى عنه وعن والديه وشرط النظر فيها لنفسه "

ويقوم على أساس حبس العين والتصدق بريعها وثمارها في وجوه الخير في الحال أو المآل، فإنه يذهب أولا إلى ذريته أو غيرهم – طبقا للشروط التي يحددها الوقف – ثم جعل الوقف بعد ذلك على جهة البر والخير.

- **النوع الثاني : الوقف الخيري :**

وهو ما كان ابتداءا على جهة من جهات الخير والبر التي لا تنقطع، وهو الذي يقوم على حبس عين معينة على ألا تكون ملكا لأحد من الناس، وجعلها وريعها لجهة من جهات البر لتعم جميع المسلمين، فيدخل في هذا الوقف الفقراء والمساكين واليتامى[٤٠]؛ ويمكننا أن نرى ذلك في نقش (رقم ٤ – جدول ١) في جامع ظفر خان " لنصب دروس واتخاذ مدارس / سليل القضاة النصير محمد / يلقب بالبرهان قاضي الحمارس / قد انفق الأموال في الدرس حسبة / ليرضى به الرحمن عن كل دارس / ليرزق أهل الفضل من عرض ماله / لتدريس علم الشرع فوق الطنافس "، وكذلك جامع سابتجرام في النقش (رقم ٧ – جدول ١)" الوقف لا يملك قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرجت من بيتك يوم الجمعة فأنت مهاجر فإن مت في الطريق فأنت في الجنة في عليين وقال عليه السلام من تصرف بالغصب مال المسجد والأوقاف كالزنا (كأنه زنى) ابنته وأمه وأخته المساجد من الأوقاف "، وفي مسجد سلطان بور النقش (رقم ٣ جدول ١) " وقف كرد اين جاه براي مسجدي كه در / تا بدو انج حاصل شود جنانج در / وقف بكذاشت بمصرف رسد در سال " وفي نقش مسجد راتشور (رقم ٦ – جدول ١) " اما بعد وقف كرد وتصدق نمود طالبا لمرضات الله ملك الشرق المتوكل على الله الرحماني ملك حاجي بن سليمان قرماني "، وفي نقش قطب علم " عمارت وقف / كرد لوجه الله تعالى ر بيست ""

وتجدر الإشارة إلى أن النصوص الخاضعة للدراسة أمدتنا باثنين من

النصوص التي تجمع بين النوعين؛ الأهلي والخيري؛ إذ سجل النقش (رقم ١، جدول ١) وقف الخانقاة لفئة معينة من المسلمين،وليس كل المسلمين؛ فذكر " لأهل الصفة الذين يلزمون لحضرة الله تعالى "، أما النقش (رقم ٦، جدول ١) فقد خصص تسعة تشاورز من الأراضي الزراعية وأربعين محلا تجاريا وقفا للمسجد؛ منها ثمانية تشاورز تصرف على إصلاح المسجد وإنارته ورواتب الإمام والحفاظ والمؤذن، وتشاورز قطعة واحدة فقط تخصص للواقف وأهله.

- **المسؤول عن الوقف " المتولي " :**

ظلت الأوقاف في أيدي المستحقين أو نظار الوقف حسب شروط الواقف دون أي تدخل أو إشراف من الدولة؛ بل كان في نصوص الوقف؛ من يشترط أن تعيين ناظر الوقف التالي، بعد وفاة ناظر الوقف الأول هو مسؤليته، وله الحق في تعيين ما يرضى له؛ فُسجل في نقش (رقم ٢ جدول ١) : "لله وصى عنه وعن والديه وشرط النظر فيها لنفسه مدة كيلا ولمن رضى عليه"، وفي نقش (رقم ٥ جدول ١) لمسجد بالقرب من ضريح شيخ المشايخ قطب علم " صاحب عمارت أضعف عباد الله حاجي اسماعيل عثمان شيرازي اين عمارت وقف "، وفي نقش (رقم ٢ جدول ١) مؤرخ بسنة ٦٥٢ هـ " المخير أحمد بن مسعود الحسين الملة وصى عنه وعن والديه فيها لنفسه مدة كيلا ولمن رضى عليه فمن بدله بعدما سمعه فإنما إثمة، وفي نص آخر اكتشف في مقاطعة راتشور (رقم ٦ جدول ١) " اما بعد وقف كرد وتصدق نمود طالبا لمرضات الله ملك الشرق المتوكل على الله الرحماني ملك حاجي بن سليمان قرماني مقدار نه جاور زمين در كبور"، ونقش آخر (رقم ٣ جدول ١) لوقف حوض خاص لمسجد مؤرخ بسنة ٦٦١ هـ " / از خالص مال خود بنده ضعيف صالح / معتنق بدر الدين اياز رومي و وقف كرد اين جاه براي مسجدي كه در شهر دهلي مشهورست ".

ولم تشتمل الأمثلة الخاضعة للدراسة على ما يشير إلى وجود هيئة أو ديوان قضائي أو رسمي للإشراف على الأوقاف؛ على الرغم أن كل الأمثلة

الخاضعة للدراسة اتفقت على ذكر اسم السلطان والأمراء؛ بل أن نقش (رقم ٥ جدول ١) حدد أن الأراضي الموقوفة هي في حدود إقطاع سيد الأمراء " مقطع قصبة بيتلاردر سيد الامرا بدر الدين أبو بكر أمير كوه " وهو ما يشير إلى وجود علاقة بين الأمراء ورجال الدولة بالأراضي الموقوفة للمساجد.

وتجدر الإشارة إلى أنه بالبحث تبين أنه بحد أقصى ابتداء من القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي، وجد إشراف قضائي أو رسمي على الأوقاف، وذلك وفقا لأقدم نص توصلنا إليه، وكان في إقليم الكجرات، حيث انتقلت عملية تعيين الإشراف على الأوقاف إلى الدولة. إذ ذكر كوميسرات عن نص الوثيقة أنه اشترط موافقة بعض رجال الدولة؛ وهذه الوقفية قد وافق عليها مسند علي خان أعظم اصف خان وزير المملكة المجلس اشرف خان اعظم خداوند خان.

إذ يشير كوميسرات إلى اكتشاف فرمان خاص بالسلطان محمود الثالث[٤١] يسجل تعيين صالح محمد متابعا وناظرا لوقف طائفة السادات الصوفية، ومسؤولا عن المدافن والروضات التي تمثل مركزا تعليميا دينيا مهما في السلطنة، ويشير إلى أنه السند الوحيد الملكي الذي أصدر من سلطان الكجرات، وقد كانت طائفة السادات المسؤلة عن ضريح قطب العلوم في باتوا[٤٢] وهي مؤرخة بسنة ٩٣٢هـ / ١٥٢٥م وتسجل اسم السلطان ناصر الدنيا والدين أبو الفتح محمود شاه بن مظفر شاه بن محمد شاه وهو مكتوب اللغة الفارسية " هذا البروانا تم تعيينه كناظر للوقف بموجب فرمان من الجهة العليا السلطان، ويعمم على سكان القصبة لقطب اباد والمعروفة باسم باتوا وكذلك كل الأئمة والقضاة وكل ال (كاراكونز) للمدينة المعظمة أحمد اباد يجب ان يعرفوا أن حضرت شاه شيخجي تولى شرف ولاية أخيه الأكبر سيد محمد المعروف بشاه مانغالا[٤٣] الذي قتل على يد أخيه الأكبر سيد بادا، وهذا فرمان بتعيينه كبير طائفة السادات وهو ينظم الطقوس الدينية ويجب أن يوافق عليها، وقد وافق على هذه الولاية مسند علي خان أعظم اصف خان وزير المملكة المجلس اشرف خان اعظم خداوند

خان وينشر الآن ومتوليا تشريف القيادة الدينية لطائفة المتصوفة في أول شهر في العام الثاني عشر، وقد منح من السلطان قرى ومواضع لخدمة مريدي الروضة ومتصوفيها ويجب أن يحافظ على هذا الوقف ولا يسمح لأحد بالتعدي عليها. كتب هذا الفرمان في شوال ٩٣٢ هـ / ١٥٢٥م. وسجل في نهاية الوثيقة قائمة بأسماء الأراضي والقرى الموقوفة على روضة شاه عالم(٤٤) وأماكنها المقدسة، وهي في مدينة باتوا وأسماؤها (كوها ودارار ونالول وفانتش)(٤٥)

ويمكن التدليل على ذلك بالاعتماد أيضًا على ما أشار له رام تشاندرا نقلا عن وثيقة وقف أن السلطان سكندر عين حضرت أمير كبير سيد علي حمداني مسؤلا عن إدارة الوقف؛ ويقرأ " أنا السلطان سكندر شاه أوقف على هذا المكان المقدس ريع ثلاثة قرى في كشمير Wachi من شاهبور براجانا و Nunwani من مارتاند براجانا و Tral من أولر براجانا كلهم بما تشتمل على الأراضي والأبنية والأموال توقف على خانقاة مولا، وللحفاظ عليهم لخدمة المصلين والشيوخ والعلماء ويكون حضرت أمير كبير سيد علي حمداني المسؤول عن إدارة هذه الأوقاف لخدمة الخانقاة.."، وقد سجل نفس المصدر إشارة للشيخ سيد علي حمداني "... باستخدام صدقات السلطان سكندر قمنا ببناء المسجد في البلاط المرتفع الذي قام والدي بتشييده، باستخدام ريع القرى الثلاثة كوقف عليها... " (٤٦). تجدر الإشارة أيضًا إلى أن ابن بطوطة قد ذكر في رحلته أن السلطان محمد بن تغلق قد عينه متولي الأوقاف، ووضع تحت إمرته ٤٥٠ شخصا في وظائف مختلفة

وبالبحث يمكننا أن نجد بعض الأمثلة التي تشير إلى تحكم سياسي على الأوقاف وإعادة تنظيمها؛ فيذكر عفيف عن الاحتياطات التي اتخذها السلطان فيروز بالنسبة للمباني القديمة وكذلك التي يقوم بإنشائها " ضمان إصلاح المنشآت في المستقبل لهذه المدارس والروضات سوف تؤخذ من أوقافها القديمة التي سوف تظل مرتبطة بها وبهذه المؤسسات وبالنسبة للمنشآت التي ليس لها دخل انا أوقف قرى التي يحدد دخلها وقفا لتلبية احتياجات الزائرين والمستخدمين للتزويد بالفرش والاضاءه والاصلاحات المطلوبة "، وفي موضع آخر أشير " انا أحدد وأوقف ريع

القرى والأراضي والأوقاف القديمة المرفقة بالمدارس والروضات والأضرحة للسلاطين السابقين في الماضي والمشايخ العظام لتلبية احتياجات الضرورية للمواد اللازمة لإصلاح الأماكن المعظمة وفي حالة عدم وجود أوقاف تلبي احتياجات.... " وفي عهده سقط جزء كبير من مدرسة سلطان التتمش وقام بإعادة بنائها مع أبواب من خشب الصندل، وفي ضريح سلطان ركن الدين بن السلطان شمس الدين الذي يقع في مالكبور تم إصلاح السور والقبة شيدت في الخانقاة المنشأة،وكذلك اشير إلى قيامه بإصلاح ضريح السلطان علاء الدين خلجي ووضع له أبوابًا من خشب الصندل، وكذلك جدران الخزان في الجدار الغربي من المسجد مع المدرسة والبلاط تم إعادة بنائهم وإصلاحهم(٤٧).

كما يقدم لنا نص مدينة بودون الذي ينسب إلى بي بي مغلي زوجة السلطان علاء الدين عالم شاه؛ وهو ينسب إلى ما بعد تاريخ ٨٨٣ هـ / ١٤٧٨م؛ الذي يسجل إحياء أرض موات على نفقة السيدة بي بي مغلي، وأنها أوقفتها للصرف على مدفن زوجها ومدفنها؛ قدم لنا هذا النص توضيحا صريحا يفيد اقتصار دور الدولة أو الحكومة على الشهادة أو تقديم حكما بشرعية الوقف(٤٨)؛ حتى يكون سندًا يثبته ويؤكده؛ إذ سجل النص في السطر الخامس " سلطان الممذكور بر حظيره خود باسم كرار وقف كرده وحكم حاكم ببوسته هركه اين وقف را و ياشرطي از شروق وقف... متولي موضع مذكور ملك سلامت سلطاني " فيفهم بشكل صريح بأن السيدة بي بي مغلي قد أخذت حكم الحاكم وموافقته على هذا الوقف الأهلي الذي يثبت ملكيتها له، كما أنها عينت شخصا وأطلقت عليه اسم " متولي "(٤٩).

نستخلص من ذلك أنه لا يمكننا الاعتماد على ما سبق في إقرار وجود ديوان للإشراف على الأوقاف في تلك الفترة؛ وربما بدأ خلال القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلادي من زيادة إشراف الدولة على الأوقاف وأقسامها بحفظ أصولها، واستثمارها وقبض ريعها، وصرفه في أوجه صرفه.

أما العصر المغولي فتقتصر النماذج على ثلاثة أمثلة فقط من نصوص الوقف ضمن الأمثلة الخاضعة للدراسة؛ اختلف فيها أسلوب ذكر شروط الوقف التي كانت تذكر بصيغة الفاعل؛ مثل أنا أوقف، أو أوقفت على كذا؛ أما الأمثلة في العصر المغولي؛ فقد ذكرت بأن هناك مشرفون على الوقف مع عدم تحديدهم؛ وكانت صيغة ذكر شروط الوقف بصيغة المبني للمجهول؛ وقد وقف؛ وقد اشترط، وقفها، ومن أمثلة ذلك (رقم ١١ جدول ١) "وقد وقف هذا المكان المقدس أبو القاسم الحسيني الطباطبائي السناني(٥٠) راجيا رحمة الله / وملحق به اثنان وعشرون دكانا متجاورة وقفها الواقف جميعها بطريق صحيح وشرعي / وقد اشترط أن يصرف المشرفون محاصيل الوقف على صيانة العمارة وللمساكين "

وتجدر الإشارة إلى أن نظام الوقف قد اختلف وتطور في عصر الإمبراطورية المغولية؛ إذ أصبح هناك نظام خاص في ديوان الأوقاف يشرف عليه قاضي يعين من قبل الإمبراطور في العاصمة؛ ومسؤول عن الإشراف على إدارة الأوقاف في حدود أقاليم الإمبراطورية المغولية؛ التي يعين لكل إقليم قاضي يعرف بقاضي برجانا Parganah Kazis، وكان ضمن الوظائف أيضًا " صدر – ي – ساركار " ومن واجباته التأكد والبحث في سندات الأوقاف، وتعيين متولي الأوقاف للمساجد والأضرحة والأوقاف الدينية، وكذلك التدقيق في المصاريف التي أنفقت لتجديد وفرش هذه الأوقاف؛ وقد أوكلت عملية الإشراف على أوقاف المساجد في عهد الامبراطور أورنجزيب إلى صدر – ي – ساركار؛ وارتبط بالوقف أيضًا في العصر المغولي وظيفة أخرى أطلق عليها صدر الصدور وكذلك صدر سوباه dre subah sa(٥١)

- **أقسام وشروط الوقف :**

يؤول ريع الوقف إما للواقف وذريته؛ اذا كان الوقف أهليا، أما إذا كان الوقف خيريا فيؤول الريع إلى أرباب الوظائف أو إلى طلبة العلم أو فقراء الصوفية، سواء حصلوا على المعلوم نقدا أم عينا، وربما يصرف الريع في شراء ما

يحتاج إليه في المسجد أو المدرسة من أدوات لاستمرار أداء العمل، وفي هذه الحالة تتنوع أنواع الأحباس التي تعتبر مصدرا للريع؛ وكذلك تنوعت العناصر المستفيدة من ريع ومصاريف الوقف تنوعًا كبيرًا. أما بالنسبة لأنواع العناصر المستفيدة فيمكننا توضيح عناصر الانتفاع للأوقاف الخاضعة للدراسة. كما يلي :

سجل نقش ظفر خان (رقم ٤ جدول ١) " [.....]/ لنصب دروس واتخاذ مدارس / سليل القضاة النصير محمد / يلقب بالبرهان قاضي الحمارس / قد أنفق الأموال في الدرس حسبة / ليرضى به الرحمن عن كل دارس / ليرزق أهل الفضل من عرض ماله / لتدريس علم الشرع فوق الطنافس"، وفي نقش سابتجرام[٥٢] (رقم ٧ جدول ١) حدد الوقف على المسجد " بنا بر انكه جماعة ملايان وارباب أكر بصرف أوقاف" وفي نقش المحفوظ في متحف حيدر اباد (رقم ٨ جدول ١) حدد للصرف على العمارة والسراج والماء " / بشرط أن يصرف مستغلها في / العمارة والسراج والماء / ١٠ ربيع الآخر سنة ٩١٢ هـ/ ١٥٠٦م "، ويسجل نص آخر مؤرخ بسنة ٦٦١ هـ(رقم ٧ جدول ١) لصالح العبد الصالح لبر الدين اياز رومي من ماله الخاص وأن مال هذا الحوض هو وقفا للصرف على تجديد مسجد " بدر الدين اياز رومي و وقف كرد اين جاه براي مسجدي كه در شهر مشهورست / تا بدو انج حاصل شود جنانج در / وقف بكذاشت بمصرف رسد در سال"؛ وفي نقش في مقاطعة راتشور (رقم ٧ جدول ١) " از تعمير وروغن جراغ وفرش وساير مصالح وقفي صحيح شرعي وشرط كرد واقف " أما نقش شيخ قطب علم (رقم ٥ جدول ١) فيسجل " أوقفت للصرف على هذا الفاف لخدمة عابري السبيل والسكان المحليين ليشعروا بالراحة لاستخدامهم هذا العمل الخيري"

أمدتنا النصوص الخاضعة للدراسة أيضًا بالأحباس أو مصادر الريع التي وقفت للصرف على تلك المنشآت؛ والتي قد تنوعت بين خانات وحوانيت وأحواض وكذلك أراضي زراعية؛ فيسجل نقش رقم (رقم ٥ جدول ١) " هذا البناء وقفا لله، وكذلك أوقف للصرف عليه عشرين قصبة من أراضي بلدة بيتلاودر

إقطاع سيد الأمراء بدر الدين أبو بكر، أوقفت للصرف على "، أما النقش رقم (رقم ٦ جدول ١) فقد سجل فيه " وقف نمود / جهل دكان موصوفة محدودة واقع در رانجور در جنب مسجد مذكور "، وسجل في النقش رقم (رقم ٣ جدول ١) " العبد الفقير لله صالح مولى بدر الدين إياز الرومي بنى حوض خاص (فاف) من ماله الخاص وأوقفه للصرف على المسجد المعروف "؛ أما النقش (رقم ٨ جدول ١) فيسجل " ثمانيت دكاكين متصلة إليه / بشرط أن يصرف مستغلها في "، وفي نص أبو القاسم الطباطبي " وملحق به اثنان وعشرون دكانا متجاورة وقفها الواقف جميعها بطريق صحيح وشرعي "، وسجل النقش (رقم ٦، جدول ١) " وقف تسع تشاورز (وحدة قياس أراضي زراعية في البنغال وكرنتاكا كل وحدة تشاور تساوي ١٦٠٠ م) من أراضي قرية جابور في مقاطعة راتشور مخصصة للحفاظ والمؤذن والإمام؛ ثمانية تشاور من هذه الأراضي تخصص للإمام والمحفظين والمؤذن؛ ووحدة واحدة من تشاور من الارض تخصص للمتولي وكذلك وقف / أربعين محلا تجاريا موصوفة ومحددة تقع في راتشور على جانبي المسجد المقصود لتسديد نفقات الإصلاح والزيوت للمشكاوات والأمور الأخرى المتعلقة بالنفقات العامة المتصلة بالأمور الدينية"

تجدر الإشارة إلى أنه لم تتجاوز الأوقاف مع كثرتها في الفترة المبكرة من العصر الإسلامي الدور والقصور والرباع والحمامات العامة التي يمكن وقفها، وفي ذلك ذُكر أنه لم يعرف قبل القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي أن أحدا اتجه إلى وقف الأراضي الزراعية، وكان وقف الأراضي الزراعية على المساجد والمدارس عند دخول المسلمون إلى أراضي الهند بشكل عام والبنغال بشكل خاص وتكوينهم مستوطنات عمرانية كثيرة، وهناك كثير من الآراء حول طبيعة حصولهم على ملكية الأراضي الزراعية التي أوقوفوها على منشآتهم الدينية؛ إذ اعتبر البعض أن المسلمين قد استولوا على أراضي السكان المحليين وأوقفوها على مساجدهم ومدارسهم(٥٣).

وتفيدنا النصوص المكتشفة والمرتبطة بنظام الوقف في الإجابة على هذه

الإشكالية؛ فهناك أراضي تمت السيطرة عليها بدافع الجهاد والسيطرة السياسية؛ ويدلل على ذلك من الأمثلة الخاضعة للدراسة؛ قرية سملا اباد الذي اكتشف فيها نقش يسجل أنه عندما يخاطب الأمير بوظيفة، ويترقى إلى منصب أعلى يقوم بدوره بعمل خيري لمنفعة الناس بأقطاع مكلف به من السلطان، فنجد الغ خان رحيمخان[٥٤] قام بتشييد خانقاة وقفا لله تعالى في منطقة سملا أباد، وأشير في هذا النص أنه أنشأها لما خوطب بخطاب مجلس منصور قام بإنشاء مسجد لخدمة شعائر الدين، وهو نقش محفوظ في متحف أبحاث ورندره راجشاهي برقم ٣١٧١ تسجل :

أما بعد حمد الله على نعمائه والصلاة على النبي وأحبائه ولما أظهر شعائر الشرع حركة وأمنه سلطان العصر والزمان ناصر الدنيا والدين أبو المظفر محمود شاه خلد الله ملكه وسلطانه في خطة موسومة بسملا باد ولما اهتدى جناب الأعظم / صار أكرم العصر والإسلام الذي خوطب بخطاب مجلس منصور لازال كاسمه منصور ولما عزم خيرا بنى مسجدا ليجعله ذخيره في دار الجزاء إلى يوم الساعة جناب المعظم عضد الإسلام والمسلمين خان الأعظم وخاقان المعظم ألغ رحيمخان يبقى الله ثراءه وجعل الجنة مثواه ووفقه/ الله قلع أعداء الله من الكفار والمشركين وأدار الإنعام على العلماء والمتعلمين مؤرخا في الثاني والعشرين من ذي القعدة في يوم الجمعة سنة ثمان وخمسين وثمانمية[٥٥]

ويوجد مثال آخر في مدفن شاه جلال الدين في سلهت محفوظ بمتحف دهاكا مؤرخة بسنة ٧٠٣هـ / ١٣٠٢م، ويشير إلى أنه بعد الفتح الإسلامي لسلحت التي أشير إلى أنها مهمات جهادية، قام السلطان فيروز شاه[٥٦] بانشاء المسجد ببركة الشيخ جلال الدين مجرد[٥٧] الذي كان أول من نشر الاسلام في هذه البلدان. ويقرأ النص كما يلي : " بعظمت شيخ المشايخ مخدوم شيخ جلال مجرد بن محمد أول فتح اسلام شهر عرضه سريهت بدست سكندر خان غازي در عهد سلطان فيروز شاه دلوي سنة ثلاث وسبعمائة اين عمارت ركنخان كه فتح كنبد هشت كامهاريان وزير ولشكر بوده شهرها وقت فتح كامرو وكامتا

وجازنكر واريشا لشكري كرده باشنده جابجا بدنبال بادشاه[٥٨] سنة ثمان وتسعمائة " [٥٩]

الترجمة : بعظمة شيخ المشايخ المخدوم الشيخ جلال مجرد بن محمد فتحت مقاطعة سهلت بيد سكندر خان غازي[٦٠] المباركة لأول مرة في عهد السلطان فيروز شاه دهلوي في سنة ثلاث وسبعمائة، وقد بني هذه العمارة ركن خان الذي فتح ثمان محافظات، وكان وزيرا، وقائدا للجيش في وقت فتح كامرو وكامتا وجازنكر وأوريسا[٦١]، وقد قام بهذه المهمات العسكرية الجهادية بادشاه دنبال في سنة ثمان وتسعمائة [٦٢]

يمكننا أن نستخلص من هذين النصين أن جزءًا من الأراضي الموقوفة هي أراضي تنتقل ملكيتها إلى السلطان بسيطرته العسكرية على بعض المناطق؛ ودعم هذا الرأي الماوردي في الأحكام السلطانية عن أرض الخراج وأرض العشر ذكر" أن ما ملك من المشركين عنوة وقهرا فيكون على مذهب الشافعي رحمة الله غنيمة تقسم بين الفاتحين، وجعلها ملكا وقفا على المسلمين بخراج يوضع عليها، وقال أبو حنيفة يكون الأمام مخيرا بين الأمرين، فإذا كانت الأرض فتحت بحركات جهادية أو عسكرية انطبقت عليه هذه القاعدة.

وهناك نوع آخر من الأراضي، وهي التي يعتمد عليها نظام الوقف والتعمير بشكل أساسي؛ وهي الأراضي التي أطلق عليها الماوردي اسم أرض الموات، فيُذكر أنه وجد طريق آخر لملكية الأراضي الزراعية غير الشراء من بيت المال، وهو طريق إحياء الأراضي الموات، وقد سجل في نص جامع ظفر خان " فتح بلاد الهند كل ركضة / وشيد بناء الخير بعد الدوارس / وبذل كنوز المال في كل بائس / أحيى بقاع الشرع من بعد ميته / بتلخيص برهان العلوم الفراب"، ويدلل على ذلك أيضًا ما أشرنا له في الجزئية الخاصة بمراحل الاستيطان العمراني عن أن المواقع التي استوطن فيها المسلمون لم تكن مأهوله بالسكان،بل تركها السكان المحليون أصلا بسبب الكوارث الطبيعية الناتجة عن فيضانات

سيول الأنهار؛ مثل مدينة ساتجوان التي وصفت بأنها أرض خراب[٦٣]، وذكر منهاج سراج الدين وصف لمدينة لكنهوتي كمكان مهجور،وانها مليئة بالطين والتلال المهجورة[٦٤]، وقد اشار ابن بطوطة إليما يفيد ذلك عن مدينة سيلهت[٦٥] إذ أشار إلي أن المناطق المحيطة بخانقاة الشيخ جلال الدين مجرد[٦٦] كانت غير مأهولة، ولكن بعد فترة من وصول الشيخ أصبحت المنطقة تزداد عمرانًا كمدينة حضرية متكاملة[٦٧].

وينسب إلى مدينة بودون نصًا وقفيا يحتل مكانة مهمة في هذا السياق؛ ينسب إلى بيبي مغلي زوجة السلطان علاء الدين علم شاه؛ وهو مثبت في واجهة Miran Sarai Mahalla؛ يسجل النص ما يدلل على مبدأ الأرض الموات بعبارات صريحة وسند ديني مقتبس من حديث نبوي شريف، يشير إلى قيام بي بي مغلي بإحياء أرض قرية هندولي في مقاطعة Tappa Jhulna المهجورة، والتي لا يملكها أحد، ويسكنها لوحشتها الحيوانات الضالة، والطيور، ولا يسكنها بشر؛ وأنها مكنت لها الموارد والظروف لإعادة إحيائها للناس، وذلك تطبيقا لحديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي يحث على أنه من أحيا أرضا مواتا فإنها تنتقل إلى ملكيته[٦٨]؛ وأنها أوقفت هذه الأرض على مدفن زوجها السلطان وكذلك مدفنها؛ كما ذكر النص إشارة واضحة باللقب الوظيفي للمسؤل عن الوقف " متولي موضع مذكور ملك سلامت سلطاني "؛ وذلك كما يلي " بيبي مغلي منكو زوجة السلطان الأعظم العادل الباذل علا الدنيا والدين عالم شاه / ابن السلطان المرحوم المغفور محمد شاه السلطان طاب ثراهما وجعل الجنة مثواهما موضع هندولي أعمال تبه جهولنه كه از سالها باز خراب و ماند افتاده مسكن وحوش و طيور كشته ماليك موضع مذكور كسي نمانده... بمشقت جاني و مالي احيا و / آبادان كردانيده موضع مذكور برحكم حديث نبوي صلى الله عليه وسلم من احيا ارضا ميتة فهي له ملك احيائي بندكي بيبي مغلي كشته مالكه مذكوره موضع مسطوره بر حظيره / سلطان المذكور و بر حظيره خود باسم كرار وقف كرده وحكم حاكم ببوسته هر كه اين وقف را و يا شرطي از شروط وقف مذكور تبديل كند او عند الله ماخوذ / واثم

كذارده شود و در مراحل فاسد قال الله تعالىفمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم / متولي موضع مذكور ملك سلامت سلطاني "[٦٩]

- **شرعية الوقف وتحريم توريثه أو تملكه :**

وآخر ما يمكن الحديث عنه في هذا الصدد؛ هو أهم شرط من شروط الوقف التي لم يخل أي نص من النصوص الخاضعة للدراسة من ذكره والتأكيد عليه بذكر بعض الأحاديث والاقتباسات القرآنية؛ وهو عدم جواز بيع و شراء و تطبيق المواريث أو تغيير شروط الوقف بعد وقفه، وهو ما يضيف بعدا مهمًا في التعرف على المجتمع الإسلامي في الهند في تلك الفترة موضوع الدراسة؛ ويمكن إحصاء ذلك فيما يلي :

يسجل النقش (رقم ٧ جدول ١) " الوقف لا يملك قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرجت من بيتك يوم الجمعة فأنت مهاجر فإن مت في الطريق فأنت في الجنة في عليين[٧٠] وقال عليه السلام من تصرف بالغصب مال المسجد والأوقاف كالزنا (كأنه زنى) ابنته وأمه وأخته المساجد من الأوقاف[٧١].... بنا بر انكه جماعة ملايان وأرباب أكر بصرف أوقاف خيانت كنند بلعنت خدا كرفتار شوند واجب ولازم ابد حكام وقضات را بجائي كه مانع خيانت شوند تاروز قيامت در مظالم كرفتار نيايند "، أما النقش (رقم ٦ جدول ١) " وقفي صحيح شرعي وشرط كرد واقف كه لعنت بر انكس باد كة مطلع شود / و بر ين وقفيت وتغير وتبديل اين نمايد كما قال الله تبارك وتعالى في حكم كتابه مناع للخير معتد اثيم كردد "، ويسجل النقش " نقشه (كنده) بادر شده اند لعنت باد كه اين قاعده را متغير كرداند وخلل كند "، وكذلك سجل النقش " فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم نصيحات ".

استخدام في هذه النصوص عبارات متعددة صريحة وصلت إلى أن من تصرف في مال المسجد بالغصب كأنه زنى بابنته، أوأمه، أو أخته؛ وأن الوقف لا يملك، وغير ذلك؛ والتي ربما تعكس بعض مظاهر المجتمع الإسلامي في تلك

الفترة، وتخوفهم فيما يتعلق بنظام الوقف وخاصة بعد وفاة الواقف؛ وبالبحث تبين أن الواقع التاريخي أثبت صحة مخاوف بعض الذين عارضوا نظام الوقف، إذ حدث عندما قرأ عمر بن الخطاب كتاب وقفه على جمع من المسلمين، فذكر المسور بن مخرمة ليقول " إنك تحتسب الخير وتنويه وإني أخشى أن يأتي رجال لا يحتسبون مثل حسبتك، ولا ينوون مثل نيتك فتتقطع المواريث ".

ويشار إلي أن هذا المعنى الذي خشيه المسور صار حقيقة واقعة بعد فترة قصيرة،إذ لم تلبث أن انحرفت الأحباس عن غايتها التشريعية ومرماها الديني، واتجه الواقفون إلى استخدام شريعة الوقف ليحرموا من يشاءون من ورثتهم مما عساه أن يكون ميراثا لهم طبقا لفرائض الله، فانتشر في أواخر عهد الصحابة اتخاذ الوقف ذريعة لحرمان بعض البنات من نصيبهن

وهكذا ظهر في نظام الوقف منذ آواخر عهد الصحابة شوائب لا تتفق والحكمة منه وهي التقرب إلى الله بالصدقة الجارية بعد الموت، وكان من نتيجة ذلك أن بعض القضاة والفقهاء نظروا إلى الأحباس كما لو أن فيها محاربة للفرائض وقطع المواريث، فيذكر عشوب أن الشعبي كان على رأس هؤلاء، ثم شريح قاضي الكوفة،

ويدلل على ذلك نقش يسجل فرمان للسلطان محمد عادل شاه مؤرخ بسنة ١٠٦٢ هـ / ١٦٥٢م والذي أصدر لبلدة جوا في غرب الهند؛ والذي يسجل ما يطلق عليه باللغة الفارسية اسم " نبترك " وشرحها في النص أي النظام الذي ينص على حرمان البنات والأقارب من ميراث الرجل المتوفى ولم يكن له ولد. وهي ظاهرة من المظاهر الاجتماعية التي أكدتها عبارات شرعية نصوص الأوقاف؛ وكذلك هذا الفرمان؛ الذي قرره السلطان محمد عادل شاه والذي يقضي بانتهاء التعامل بنظام نبترك؛ وكذلك بتطبيق الشريعة الإسلامية في نظام المواريث؛ وقد حدد نظام قضائي واضح يلجأ له المتضرر بالمواثيق،وعلى نائب السلطان في مقاطعة جوا إرجاع الحقوق له وتطبيق الشريعة الإسلامية المرتبطة

بالموراث؛ نفذ هذا النص باللغة الفارسية على لوح حجري كبير؛ ومن نصوصه المرتبطة بسياق هذه الجزئية " بسم الله الرحمن الرحيم داشتي و بسر نداشتي بعد از وفات أو مال و املاك اورا **بعلت نبترك** ديواني ميكردند كه بسرندارد ودختران / و برادران و برادر زادكان و خواهران آنكس از ميراث وخان و مان خود محروم / واواره كشته خراب ميشدند بنابران ملك الشرق ملك زاهد بيك نايب غيبت در بندكي / حضرت نواب كامياب سلطنت بناه عدالت دستكاه باركاه ابو المظفر شاه على عادلشاه خلد الله تعالى / ملكه وسلطانه التماس نمود كه اين **بدعت نبترك** را بصدقه فرق مبارك خود بر طرف ساخته / فرمان همايون صادر كردانند كه اكر كسي بميرد و بسرنداشته باشد بموجب امر شرع مال واملاك او را...."[٧٢]

وقد تبين أن أهل الهند اتبعوا المذهب الحنفي وتمسكوا به؛ ومما يجدر ذكره أنه بعد الشعبي وشريح قاضي الكوفة جاء الإمام أبو حنيفة وأيضًا لم يستسغ الأوقاف، ولم ير وقفا لازما إلا ما كان مسجدًا، أو متصلا بقضاء القاضي،أو كان وصية بوقف تخرج من الثلث[٧٣]، ويؤكد ذلك ما رواه الطحاوي عن ابن عباس أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعد ما أنزلت سورة النساء " لا حبس عن فرائض الله سبحانه وتعالى وإن منع التصرف في العين " وعدم انتقالها إلى الورثة في حبس عن فرائض الله، ومنع لتقسيم العين بين الورثة[٧٤]، فنظام الوقف يعطي الواقف الحق في تحديد الجهة التي تؤول إليها الريع أو المنفعة سواء تضمنت الورثة أم لا.

إلا أن النصوص قد وضحت حرص الواقف على اتباع الشريعة الإسلامية والمذهب الحنفي؛ في الاقتصار على الوقف للمساجد وأعمال الخير بما يتفق مع وصية تخرج من الثلث من قيمة الميراث، أو تكون لأعمال الخير كاملة،.ومبرر ذلك في المذهب الحنفي أن في حبس العين عن التصرف مناقضة لقاعدتين من المبادئ الفقهية :

أحداهما :أن الملكية تقتضي حرية التصرف بالبيع،والهبة،والرهن،وتنويع الاستغلال،وكل تصرف يمنع تلك الحرية باطل، وثانيتهما : أن الشيء إذ وقع في ملك أحد لا يخرج من ملكه إلى غير مالك، وفي الحبس مناقضة لإحدى القاعدتين؛ لأننا إذا قلنا أنه باقي بملك الواقف كما قال الإمام مالك (ت ١٧٩ هـ / ٧٩٦ م)، أو أنه خرج إلى ملك الموقوف عليهم كما يقول الشافعي (ت ٢٠٤ / ٨١٩ م) وابن حنبل (ت ٢٤١ هـ / ٨٥٥ م)، كان في ذلك مناقضة للقاعدة الأولى لأنها ملكية لا أثر لها.

وإذا أخذنا بالرأي القائل أنه خرج إلى غير مالك، كان في ذلك مناقضة للقاعدة الثانية، ولا عبرة لما يقال أنه خرج إلى ملك الله، لأن الله يملك كل شيء، والملكية التي نعرفها هي ما تقتضي حرية التصرف بالبيع، والهبة والرهن،والميراث، وهي أمور لا تنسب إلى الله، ويقول بعض الحنفية : إن الملكية في الأوقاف لله كلام مجازي وليس فيه حقيقة فقهية، إلا إذا قيل أن الملكية لله معناها الملكية لبيت المال، ولم يصرح بذلك أحد في النصوص الخاضعة للدراسة؛ كما أنه لو قيل ذلك لكان هذا القول باطلا، لان الأوقاف لا تتقيد بمصارف بيت المال، كما أن متولي بيت المال ليس له حق البيع، ولا الرهن، ولا الهبة، فلا معنى لهذه الملكية[٧٥]؛ لذلك كان لزاما على الواقف توضيح كافة الشروط الشرعية التي حددت شرعا أقسام الوقف وشروطه في نص وقفه، وهو ما يبرر الاهتمام بذكر عبارات التشريع للوقف في النصوص الخاضعة للدراسة. بل وردت بشكل صريح في عبارات متعددة " الوقف لا يملك "؛ واقتصر التوضيح في بعض نصوص الوقف على تحديد المتولي أو الإشراف على عملية إدارة الوقف؛ فذكر في النقش (رقم ٢، جدول ١) " وصى عنه وعن الديه لمدة كيلا ولمن رضي عنه "، بينما اقتصر التحديد في النصوص الأخرى على المستحقين للمنافع القادمة من هذا الوقف التي اتفقت جميعها على أعمال البر والتقوى،وخدمة العمارات الدينية مثل : الخانقاوات، والمساجد، والمدارس لتعليم علوم الدين الإسلامي.

٢- يمكن أن نستخلص مما سبق ما يلي :

- قدمت الدراسة (١٢) نقشا سجلت جميعها نصوص واضحه للوقف؛ انقسمت في نوعين؛ الأول هو الوقف الأهلي؛ فورد في النقش (رقم ١ – جدول ١) " وصى عنه وعن والديه فيها لنفسه مدة كيلا ولمن رضى عليه فمن بدله بعدما سمعه فإنما إثمة "، وفي نقش آخر " المخير أحمد ابن مسعود الحسين الملة لله وصى عنه وعن والديه وشرط النظر فيها لنفسه ".أما النماذج الأخرى فتضمنت نصوصا للوقف الخيري

- كما جمع النقش رقم (٦) بين الوقف الخيري وتخصيص الوقف الأهلي؛ إذ خصص تسعة قطع أراضي، تخصص منها ثمانية قطع لإصلاح المسجد، والزيوت، ورواتب المؤذن والحفاظ والإمام ؛ أما القطعة التاسعة فتخصص لصاحب الوقف وأهله.

- اتفقت النصوص موضوع الدراسة مع ما جاء في الفقه الحنفي السائد في الهند في عصر السلاطين والعصر المغولي على تحريم الوقف باستثناء ما يوقف للمساجد ومشتملاتها كالبرك والآبار

- ظلت الأوقاف في أيدي المستحقين أو نظار الوقف حسب شروط الواقف دون أي تدخل أو اشراف من الدولة؛ بل كان في نصوص الوقف ما يشترط تعيين ناظر الوقف التالي بعد وفاة ناظر الوقف الأول

- لا يمكننا إقرار وجود ديوان للإشراف على الأوقاف في عصر السلاطين؛ وربما بدأ خلال القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلادي من زيادة إشراف الدولة على الأوقاف وأقسامها بحفظ أصولها واستثمارها، وقبض ريعها وصرفه في أوجه صرفه.

- اختلف نظام الوقف في العصر المغولي؛ في أسلوب ذكر شروط الوقف التي كانت تذكر بصيغة الفاعل؛ مثل أنا أوقف، أو أوقفت على كذا؛ وأصبحت تذكر بأن هناك مشرفين على الوقف مع عدم تحديدهم؛ وكانت صيغة ذكر شروط الوقف بصيغة المبني للمجهول؛ وقد وقف؛ وقد اشترط، وقفها

- أصبح هناك نظام خاص في ديوان الأوقاف في العصر المغولي يشرف عليه قاضي يعين من قبل الإمبراطور في العاصمة؛ ومسئول عن الإشراف على إدارة الأوقاف في حدود أقاليم الإمبراطورية المغولية؛ التي يعين لكل إقليم منها قاض يعرف بقاضي برجانا Parganah Kazis، وكان ضمن الوظائف أيضًا " صدر – ي – ساركار "، ومن واجباته التأكد والبحث في سندات الأوقاف وتعيين متولي الأوقاف للمساجد والأضرحة والأوقاف الدينية، وكذلك التدقيق في المصاريف التي أنفقت لتجديد وفرش هذه الأوقاف
- أمدتنا النصوص الخاضعة للدراسة أيضًا بالأحباس أو مصادر الريع التي وقفت للصرف على تلك المنشآت؛ والتي قد تنوعت بين خانات،وحوانيت،وأحواض، وكذلك أراضي زراعية
- يمكننا أن نستخلص من النصوص أن جزءا من الأراضي الموقوفة هي أراضي تنتقل ملكيتها إلى السلطان بسيطرته العسكرية على بعض المناطق، ويقوم بوقفها للمساجد والأعمال الخيرية
- هناك نوع آخر من الأراضي الموقوفة وهي التي يعتمد عليها نظام الوقف والتعمير بشكل أساسي وهي الأراضي التي أطلق عليها الماوردي اسم أرض الموات، وقد سجل في نص جامع ظفر خان
- كان لزاما على الواقف توضيح كافة الشروط الشرعية التي حددت شرعا أقسام الوقف وشروطه في نص وقفه.
- كانت هذه النصوص مخاطبة للمجتمع الهندي بشكل عام سواء المسلمين أو الهندوس؛ وهو ما سجل في النقش رقم (١٠) " إذا كان هندوكيا كأنه يأكل البقرة"

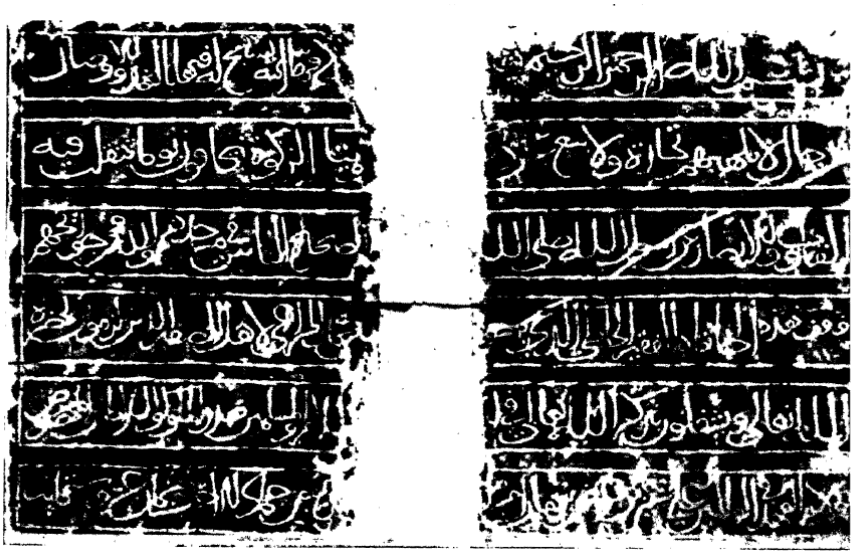

اللوحة (١) نقش مسجد سيان في بيربهوم. عن : Epigraphia indica

اللوحة (٢) نقش خانقاة سيتال بمقاطعة راجاشاهي. عن :Epigraphia indica

اللوحة (٣) نقش جامع ظفر خان. تصوير الباحث

اللوحة (٤) نقش وقف فاف لمسجد ومدفن قطب علم. عن: Epigraphia indica

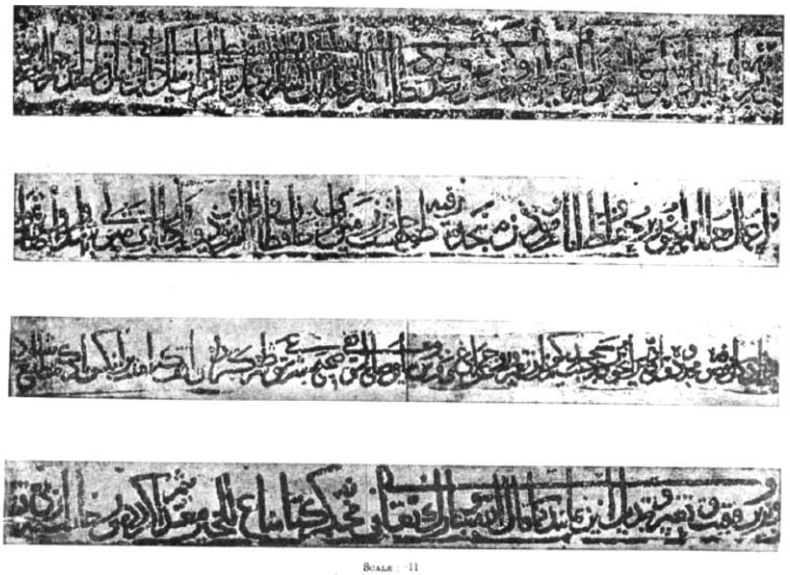

اللوحة (٥) نقش مسجد دافتري بمقاطعة راتشور. عن : Epigraphia indica

اللوحة (٦) نقش جامع سابتجرام. تصوير الباحث

اللوحة (٧) نقش إنشاء بئر محفوظ في متحف دهاكا. عن : Desai

اللوحة (٨) نقش مسجد في قرية دوهار في دهاكا. محفوظ في المتحف الوطني في دهاكا. تصوير الباحث.

اللوحة (٩) نقش مسجد دهاكا.محفوظ في المتحف الوطني بدهاكا (اليمين – الظهر / اليسار – الوجه) تصوير الباحث

اللوحة (١٠) تفاصيل من وجه اللوحة السابقة. تصوير الباحث

اللوحة (١١) نقش مدخل كاترا بدهاكا. تصوير الباحث

لوحة (١٢) نقش وقف الدكاكين. تصوير الباحث

الهوامش

١) وفى رواية للبخارى (حبس أصلها وسبل ثمرتها)،وفى أخرى له (تصدق بثمره وحبس أصله). قوله (ولا يورث) زاد الدارقطنى (حبيس ما دامت السموات والأرض)، وفى رواية للبيهقى تصدق بثمره وحبس أصله لا يباع ولا يورث. قال الحافظ: وهذا ظاهر أن الشرط من كلام النبى صلى اللّه عليه وآله وسلم بخلاف بقية الروايات فإن الشرط فيها ظاهر أنه من كلام عمر. وفى البخارى بلفظ (فقال النبى صلى اللّه عليه وآله وسلم تصدق بأصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره) وفى البخارى أيضا فى المزارعة قال النبى صلى اللّه عليه وآله وسلم لعمر: (تصدق بأصله لا يباع ولا يوهب ولكن ينفق ثمره فتتصدق به) فهذا صريح أن الشرط من كلام النبى صلى اللّه عليه وآله وسلم ولا منافاة ؛ لأنه يمكن الجمع بأن عمر شرط ذلك الشرط بعد أن أمره النبى صلى اللّه عليه وآله وسلم به، فمن الرواة من رفعه إلى النبى صلى اللّه عليه وآله وسلم،ومنهم من وقفه على عمر لوقوعه منه امتثالا للأمر الواقع منه صلى اللّه عليه وآله وسلم به. قوله (وذوى القربى). باب الشروط فى الوقف حديث رقم حديث رقم3530 . انظر: العسقلانى، أحمد بن على بن حجر أبو الفضل، فتح البارى فى شرح صحيح البخارى، صححه: محب الدين الخطيب، الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، ج ٥، ص٤٦٨.

٢) على سبيل المثال. انظر: فيصل بي أن، الوقف الشرعي في الهند، رسالة دكتوراة غير منشورة، قسم الشريعة، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، ٢٠١٥

٣) قام بترجمة النصوص الفارسية الأستاذ محمد ذو الفقار استاذ اللغة العربية بجامعة سروالية، بغرب البنغال، الهند. فله من الله حسن الجزاء ومنى حسن التقدير

٤) بربوم رمزها«BI» ، هو تقسيم إدارى لدولة الهند تتبع ولاية البنغال الغربية، مركزها هو مدينة سورى عدد سكانها حسب تعداد سنة ٢٠٠١ هو ٣,٠١٢,٥٤٦، مساحتها ٤,٥٤٥ كم² وكثافة السكان ٦٦٣ لكل كم². انظر: وفاء عبد الحليم، الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في البنغال، ص ١١٨.

٥) نشر هذا النقش: ضياء الدين ديساي ؛ وقد أشار أنه أقدم نقش مؤرخ عثر عليه حتى الآن في شرق الهند؛ وقد عثر عليه في جدران مدفن حديث لشيخ يعرف باسم مخدوم شاه في قرية siwan في منطقة بيربهوم في غرب البنغال، انظر:

Ziauddin Ahmad Desai, Epigraphia Indica, Arabic and Persian Supplement, Delhi, 1975, p.12

٦) ثبت في صحيح مسلم قوله صلى الله عليه وسلم :أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها، قال النووي :لأنها) يعني المساجد (بيوت الطاعات وأساسها على التقوى .إلى أن قال :والمساجد محل نزول الرحمة والأسواق ضدها.وأما ما ذكر من أن الناس في

مساجدهم... إلى آخره، فلم نطلع على نص صريح في هذا المعنى، أي لم نطلع على حديث بهذا الخصوص. انظر:

الألباني (محمد ناصر الدين)، صحيح سنن ابن ماجه باختصار السند، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٩٨٨، رقم ٦٠٢، ص ١٢٤.؛ النسائي (أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب)، كتاب السنن الكبرى، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، بيروت، ١٩٩١، ج ١، ص ٢٥٥

٧) إقليم راجشاهى هو أحد الأقاليم الإدارية الثمانية من المستوى الأول فى بنغلاديش. تبلغ مساحته ١٨,١٧٤.٤ كيلومتر مربع، وبلغ عدد سكانه حسب تعداد عام ٢٠١١، ١٨,٤٨٤,٨٥٨ نسمة. يتكون إقليم راجشاهى من ٨ مديريات= =و٧٠ مديرية فرعية و١،٠٩٢ من الاتحاديات. تقع عاصمة الإقليم راجشاهي على بعد ست ساعات فقط من عاصمة بنغلاديش دكا. انظر:

Hussain, Syed Ejaz. The Bengal Sultante, p.89.

٨) هذا النقش محفوظ في متحف دهاكا برقم ٨٩، ٦٨، ولم يستطع الباحث تصويره لوجوده في مخزن المتحف في منطقة غير مسموح بالتصوير بها،ولكن تم نقل قراءته من بطاقة المتحف.

9) Anthony Welch, A Medieval Center of Learning in India; The Hauz Khas Madrasa in Delhi, University of Victoria, Victoria, British Columbia, 1980, p.93.

١٠) هو أحد قواد محمد بختيار خلجي، وينتمي إلى نفس مسقط رأسه كرمسير أو داشتي مارجو، قدم إلى الهند للحصول على فرصة للترقي، والتحق بخدمة محمد بن بختيار وصحبه في فتح البنغال، وتولى حكم البنغال في الفترة بعد وفاة محمد شيران واستلام علي مردان السلطة. انظر: الجوزجاني، أبي عمر منهاج الدين عثمان المعروف بالقاضي منهاج السراج الجوزجاني (ت ٦٥٨ هـ) طبقات ناصري، الطبعة الأولى، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ٢٠١٣، ص١٦٠.

١١) ظفر خان كان من أهم القادة الاتراك الذين تم تعيينهم من قبل سلطان دلهي كحاكم على ديفكوت قبل تحركه إلى سابتيجرام، وقد سجلت ألقابه كاملة في نقش وجد في ديناج بور(١) وهي أولج خان اعظم همايون ظفر خان بهادر بهرام تيجن، ويوجد نقش آخر في مدرسة في تريبيني يحمل اسم خان محمد ظفر خان مؤرخ بسنة ٧١٣هـ / ١٣١٣م خلال فترة حكم شمس الدين فيروز شاه في دلهي، وقد أشير إلى أنه نفسه ظفر خان فاتح تريبيني، ولم يتم قتله أو اغتياله بل ظل على قيد الحياة لمدة خمس عشرة سنة بعد فتح تريبيني. انظر:

D.Money, An Account of The Temple of Triveni Near Hugli, Journal of the Asiatic Society, Delhi, 1847, p.395

١٢) هذا النقش مثبت حاليا في جامع دار الخيرات المعروف باسم جامع ظفر خان. تمكن الباحث من تصويرة ولكن اللوح من حجر البازلت الأسود الذي تآكل بعامل الزمن؛ إلا أنني استطعت قراءته؛ إذ نقله عدد من الباحثين منذ فترات قديمة. نظر:

D.Money, An Account of The Temple of Triveni Near Hugli, p.395

١٣) الفاف هو منشآه من المنشآت الخدمية المرتبطة بالمياه، ويتكون من عدة طوابق تحت الأرض، عبارة عن شرفات دائرية تلتف حول مساحة مكشوفة للسماء، وتكون بمثابة صهريج مياه تجمع به مياه الأمطار والسيول، ويستخدمه السكان المحليون في التنزه خاصة خلال الفترات التي تتسم بالحرارة الشديدة. نظر:

Jutta Jain Neubauer, The Stepwells of Gujarat in Art Historical Perspective, New Delhi, 1981, p.23.

١٤) يعرف باسم شيخ نور قطب عالم البندوي؛ كان معاصرا لحكم أسرة راجا جانيش،ومريدا للشيخ علاء الحق والابند الأكبر للشيخ أسعد من لهور، وكان أبرز مشايخ مدينة باندوا – البنغال وكان من الطريقة الجشتية وقد توفي في ٨١٨ هـ / ١٤١٥م.وقد اشتهر بنصرة الاسلام والمسلمين في البنغال،إذ عاصره نشوء أسرة راجا جانيش الهندية وتسلطنها على حكم البنغال، لذا أرسل قطب علم رسالة إلى السلطان ابراهيم شرقي في إقليم جونبور ليأتي لنصرة الإسلام؛ ونزولا على رغبته تحول ابن راجا جانيش ويعرف باسم جادو إلى الإسلام، وأطلق عليه سلطان جلال الدين محمد انظر:

Me Huq, a History of Sufism in Bengal, Dhaka, 1995, p.78; Abdul Karim, Social History of the Muslims in Bengal, Chittagong, 1998, p.154.

١٥) نشر هذا النص في كتالوج ايبجرافيكا ايندكا سنة ١٩١٣م. انظر:

G.Yazdani, Inscription in the Tomb of Baba Arjun Shah, Petlad, Epigraphia Indo Moslemica, Delhi, 1915, p.15

16) Abba Narain Lambah, The Sharqis of Jaunpur Inheritors of the Tughlauq Legacy, Delhi, 2009, p.37.

١٧) نشر هذا النص في كتالوج ايبجرافيا ايندكا. ولم يعد نشره أو دراسته مره أخرى. انظر:

A.A.Kadiri, Bahmani Inscriptions from Raichur fort, Epigraphia Indica, New Delhi, 1987, p.53

١٨) تقع مدينة سابتجرام في مقاطعة هوغلي في جنوب غرب البنغال على ضفة النهرين الأكثر أهمية في جنوب البنغال، فتقع تريبني على ضفة نهر بهجيراتي، أما سابتجرام تقع على ضفة نهرسارسواتي، وقد بدأت سابتجرام منذ النصف الثاني من القرن التاسع الهجري / الخامس عشر الميلادي بالتطور والنمو العمراني وتحولت إلى مدينة تجارية في المقام الأول، بالإضافة إلى أنها في الاساس منطقة مقدسة لكثير من الهندوس. انظر:

Pratip Kumar Mitra, Documentation on some New Epigraphic Discoveries from Gaur, Pratna Samiksha, New Series 3, 2012, Kolkata, p.98.

١٩) هذا النص مثبت حاليا بجانب تركيبة من حجر البازلت الأسود بجوار جامع سابتجرام الذي يعرف باسم مسجد شيخ جمال الدين؛ واستطاع الباحث من تصويره وقراءته. انظر: لوحة رقم٦.

٢٠) نشر هذا النص في كتالوج مجلة ايبجرافيكا ايندكا سنة 1939. انظر:

K.M.Ahmed, Inscription of Raichur in the Hyderabad Museum, Epigraphia Indo Moslemica, Delhi, 1939, p.15.

٢١) نشر هذا النص في كتالوج مجلة ايبجرافيكا ايندكا ولم يعد نشره مره أخرى. انظر:

Z.A.Desai, Inscription of the Gujarat Sultans, Epigraphia Indica, Delhi, 1965, p.48

٢٢) هذا النقش محفوظ الآن في مستودع المتحف الوطني بدهاكا سجل رقم ١٠١، ٧٨،وهو أحد النقشين النادرين اللذين سجل فيهما اسم الإمبراطور المغولي الهندي لأول مره في أراضي البنغال، ومن الجدير بالملاحظة أن قرية دوهار بمقاطعة دهاكا التي عثر على هذا النقش فيها لم يستقر فيها الحكم المغولي في السنة التي نقش فيها هذا النقش سنة ١٠٠٠ هـ بل كانت تقع في الأجزاء التي كانت تحت نفوذ عيسى خان أحد الأمراء المستقلين في هذه المنطقة، والذي لم يخضع لسلطة المغوليين. وقد سجل في هذا النقش اسم حاجي بها كلخان الذي سيأتي ذكره في نقش آخر رقم ١٢ في الجدول رقم ١، والذي يحتمل أن يكون من طبقة الأغنياء وأصحاب الأراضي في هذه المنطقة، حيث قام بأداء مناسك الحج.

٢٣) تعتبر مدينة دهاكا من أهم مراكز الحضارة الإسلامية في شرق الهند، كما أنها من العواصم الإسلامية القديمة للبنغال، وهي الآن عاصمة لجمهورية بنغلاديش، ومن الجدير بالملاحظة أن دهاكا أيضا يستخدم اسما للمقاطعة= =التي تقع فيها العاصمة، والمقاطعة تشتمل أيضا على سونارجوان وبكرمبور اللتين كانتا عاصمتين في عصر السلاطين، وترجع أهمية مقاطعة دهاكا أن الأسرة الهندوكية الحاكمة سين قد اتخذت بكرمبور عاصمة لها لمدة طويلة، وبعد ما فتح المسلمون الأجزاء الشرقية من البنغال أعلن بعض الأمراء المسلمين الاستقلال عن السلطة المركزية عاصمة غور في شمال غرب البنغال،واتخذوا من سونارجوان عاصمة لهم،وهي نفس المدينة التي زارها ابن بطوطة سنة ٧٤٧ هـ ثم سافر منها بحر إلى جأوا في إندونيسيا حاليا. انظر: محمد يوسف صديق، دراسة النقوش العربية في الدولة المغولية في بلاد الهند، رسالة دكتوراة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة، ١٩٨٧ م، ص ٢٣.

٢٤) عثر على هذا النقش في قرية نيا باري بأورنكا آباد بازار في مقاطعة دهاكا، محفوظ حاليا بمستود ع المتحف الوطني ببنغلاديش في دهاكا سجل رقم ١٥٧٨

٢٥) هذا مفتتح الآية القرآنية رقم ١٦٠ من سورة الأنعام.

٢٦) هذا النقش ضمن ثلاثة نقوش أخرى يسجل نفس الاسم حاجي كلخان، وبالرغم من أننا لا نجد تاريخا في هذا النقش ولا اسم الحاكم المعاصر أو السلطان إلا أنه يبدو بأنه نقش في عهد

الإمبراطور أكبر قياسا بالنقشين الآخرين اللذين سجلا اسم حاجي كلخان مع اسم الإمبراطور أكبر. للاستزادة: انظر: صديق، النقوش المغولية، ص ٥٥.

٢٧) بيكا هي كلمة بنغالية تستخدم لمقياس مساحة الأراضي وهي تساوي على ما يقرب من ١٤٤٠٠ قدم مربع أو ١٦٠٠ ياردة مربعة. انظر:

Dilip K. Chakrabarti , *Ancient Bangladesh: A Study of the Archaeological Sources. Oxford University Press.1992, p.89.*

٢٨) كانت هذه اللوحة مشيدة فوق مدخل لعمارة برا كاترا في دهاكا القديمة، ومحفوظة الآن في المتحف الوطني ببنغلاديش بدهاكا، وبعض أجزائها مفقودة سجل رقم ١١، ٢٣٩، ٦٧، سجل النقش اسم ابو القاسم الحسني الطباطبائي السناني،ويبدو أنه نفس الرجل الذي ورد ذكره في نقوش أخري باسم ميرابو القاسم، والذي كان نائبا لشاه شجاع في مدينة دهاكا،ويبدو من لقبه الحسيني أنه كان رجلا شيعيا؛ وكما يتضح من هذا النص أن هذه العمارة كانت خان لعابري السبيل وكانت هناك دكاكين ملحقة بالعمارة.

٢٩) كان نائبا لشاه شجاع في مدينة دهاكا. انظر:

Eaton, R., Sufis and Sultans at the Bengal Court, 1213-1415. Paper presented at the south Asia Conference at Madison, Wisconsin, November 1-4, 1990, p.109.

٣٠) لا تقتصر المواد البنائية المستخدمة في تشييد المساجد الخاضعة للدراسة على الآجر، بل وجد الحجر الأسود البازلت في عدد كبير منها؛ إذ شكل مادة بنائية ثانوية اختلفت من بناء لآخر؛ اتسمت بشكل عام بقلة نسبتها في البناء الواحد؛ واعتمدت في المساجد الخاضعة للدراسة على مصدرين؛ الأول وهو المحاجر، والثاني هو الأحجار المعاد استخدامها. انظر:

A.K.M Yaqub Ali, Terracotta, Stone Carving and Calligraphic art of Medieval Bengal: An Aesthetic treatment, p.76.; Ball, Building and ornamental Stones of India, Records of the Geological Survey of India, vol. III, p.129.

٣١) سيد كمال حاج، مساجد إيران، ص ٣٢٧. ونصه: "... التي أمرت ببنائها وعمارتها بمكة حماها الله من الأفاة وحرم الله تعالى بخمسة وعشرين سهما من سهام قرية تدعى بششين وتصدقت أيضا بالكروم التي هي في أيدي السكان بها على التفصيل المكتوب في السجل المنطوق بالوقفية وسكانها من أهل التصوف الذي تأدبوا بآداب الله تعالى الأخيار منهم والأبرار المتقين بجميع اثنين وعشرين سهما من سهام قرية تدعى ضامغان وبجميع الأراضي اللواتي في يد الخطيب أبي طاهر وتعرف بأكاربته وبجميع الأراضي المعروفة بأكاربه ناصر وتصدقت أيضا بجميع خمسة عشر سهما من سهام قرية... وتصدقت أيضا بخمسة أسهم من سهام القرية المدعوة ششين وتصدقت أيضا بنصف جميع الرحى المعروفة بقاسمان التي هي على وادي درخ وتصدقت أيضا بجيمع اثنى عشر بستانات كرم بقزوين يعرف بدبسكة مما يلي النهر الذي يجري فيه الماء إلى البستان منها أربع قطا على يمين الداخل في البستان من مجرى الماء قطعة منها تعرف بكاردرب وثلث قطاع بها وعلى شمال الداخل فيه من مجرى الماء أربع

قطاع قطعة منها تعرف بسوة وثلث قطاع متصلات بها وأربع قطاع مما يلي البستان المعروف بالكدخدا محمد الزيبقي قطعة منها تعرف بزرجودلية وتصدق أيضا بسهم واحد من سهام القرية المدعوة ضامغان على الخان المبني... وقد أمرت المتولي بأمر الدويرة التي بنيتها على باب الجامع العتيق الصوفية وأفضيت إليه أن يشتري ثلثة من البقور السمان في الشهور الثلثة رجب وشعبان ورمضان ويذبح في كل شهر بقرة ويتصدق بلحومها على الفقراء... وقفت جميع ذلك وقفا صحيحا شرعيا مؤبدا بالشروط المذكورة في عقود الوقفية ابتغاء مرضات الله وطلبا لثوابه وهربا من عقابة فلا يحل لوالي ولا ظالم ولا متغلب ولا غيرهم تبديل ذلك وتغييره فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله.. ومتولي يقوم بأمر هذه الأوقاف الموضع المذكورة فيه من المقصورة والمدرسة والخانقاوات والقناة وأهل الحرم وبها من حق الله تعالى من عشر وتوابع على ما قاله الله تعالى واتو حقه يوم حصاده. عن:

Arthur Upham POPE, "Notes on the Stucco Ornament in the Sanctuary of the Masjid-i-Jami', Qazvin", dans Bulletin of the American Institute for Persian Art and Archaeology, IV, 4, décembre 1936, p. 211, fig. 2.

32) Max van BERCHEM, "ِAn Arabic Inscription from Jerusalem", dans ZDPV, MuN, 1897, fig. translated from "Arabische Inschrift aus Jerusalem", dans= =Mittheilungen= =und Nachrichten des Deutschen Palaestina-Vereins, III, 1897, p. 87, fig. (Opera Minora, I, Fondation Max van Berchem, Genève, 1978, p. 562, fig.)

33) Gaston WIET, Catalogue général du Musée de l'art islamique du Caire: Inscriptions historiques sur pierre, Le Caire, 1971, p. 36, n° 53

٣٤) منها نقش ينسب إلى مدينة بصري في سوريا مريخ بسنة ٥٣٥ هـ / ١١٤٠م، يقرأ: "... بنى هذا المسجد المبارك في سنة خمس وثلثين وخمسمائة / اشتريت أرض من بني الغني والبيت المبني لله من الغرب وقف على المسجد ملعون من يغيره ". انظر:

Alexandrine GUERIN, "Un corpus des inscriptions arabes de la Syrie méridionale", dans Bulletin d'Etudes Orientales, LIII-LIV, 2001-2002, p. 249, n° 48 (mention seulement

وهناك نص آخر ينسب إلى مدينة ALMERIA فى أسبانيا محفوظ فى متحف –New York Hispanic Society of America, D269 مؤرخ بسنة ٥١٠ هـ / ١١١٦م، يقرأ:.... بنا هذه الثلاث حوانيت محمد ابن عتيق بن يعمر عن أمر الفقية القاضى أبى عبد الله محمد ابن يحيا وفقه الله وجعل غلتها وقفا على صالح ما وها فيها ومافضل بعد ذلك دفع منها أجرة لمن يتولا الحصر فى المقبرة التى بجوفيها فى تنظفها واماطة الأذى عنها وما فضل بعد ذلك صرف في مصالح المسجد الذي بجوفي الحوانيت والبئر فيما يحتاج ذلك و دلو البئر وحبل

وأوانى لوضوء الناء إن شاء الله وهو المسجد الذى بناه إبن يعمر المذكور فمن بدله... وذلك في غرة المحرم من سنة أربع عشر وخمس مائة عمل مؤمل ".

Werner CASKEL, Arabic Inscriptions in the Collection of the Hispanic Society of America. Translated from the German by Beatrice Gilman Proske. New York, 1936, p. 31,

٣٥) كان التوجه الرباني مدعاه لبذل المسلمين من أموالهم متخيرين أنفسها وأعزها ليقفوه على سبل الخير، ليعم نفعه ويكثر ثوابه، فكانت الأوقاف بالنسبة لهم هي المجال المتميز بكل ما يحقق الأجر والمثوبة عن صدقاتهم الجارية، رغبة منهم في تثقيل موازينهم في يوم الحساب. انظر: الوقف وأثره على الناحيتين الاجتماعية والثقافية، ص ١٢٥؛ ولأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امتدح " من ترك علما نشره، أو ولدا صالحا تركه، أو مصحفا ورثه، أو مسجدا بناه، أو بيتا لأبناء السبيل بناه، أو نهرا أجراه،أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، يلحقه من بعد موته. نظر: سنن ابن ماجه، حديث رقم ١٩٨، لذلك حرص عامة المسلمين من الأثرياء على وقف الأعيان= =لينفق منها على جهات البر المختلفة، ليجمعوا بين خير الدنيا والآخرة، أما خير الدنيا فبالمحافظة على العين الموقوفة حيث لا تباع ولا توهب ولا تورث، وأما خير الآخرة فهو امتداد ثوابها إلى صاحبها بعد موته، فالوقف يعني الحبس عن التصرف مطلقا ويقال وقفت الدابة بمعنى حبستها للاستزادة. أنظر: هلال بن يحي بن مسلمة الرأي، توفي ٢٤٥هـ، كتاب أحكام الوقف في الفقه الحنفي، الطبعة الأولى، مطبعة مجلس إدارة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ١٣٥٥هـ، ص ٢٥٤.

٣٦) وهو ما يختلف عن نظام الوقف في الأقطار التي تتخذ المذاهب الأخرى؛ فالوقف عند فقهاء الشافعية له تعريفات مختلفة فيعرفها الشيخ القليوبي بأن الوقف هو: حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه على مصرف مباح، ومؤدي ذلك خروج العين الموقوفة من ملك الواقف إلى ملك الله تعالى، على وجه يحقق النفع للعباد، وأن التبرع بالمنفعة تبرع لازم لا يملك الواقف الرجوع عنه، كما أن العين الموقوفة لا تنتقل إلى أحد من العباد. أنظر: محمد بن أحمد بن صالح الصالح، الوقف في الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ٢٠٠١، ص ص ١٠ – ٣٤.

٣٧) هلال بن يحي بن مسلمة الرأي، كتاب أحكام الوقف في الفقه الحنفي، ص ٨٢.

٣٨) زين الدين محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، توفي ٦٦٦ هـ، تحفة الملوك في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، تحقيق عبد الله نذير أحمد، الطبعة الأولى، دار البشائر الإسلامية، لبنان، ١٩٩٧م، ص ١٨٠.

٣٩) محمد بن أحمد بن صالح الصالح، الوقف في الشريعة الإسلامية، ص ص ١٠ – ٣٤ ؛ أبو بكر ابن عمرو الشيباني المعروف بالخصاف، أحكام الوقف في الفقه الحنفي، ص ص ٣٢ – ٩٠؛ علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني، توفي ٥٨٧هـ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الطبعة الثانية، مطبعة الإمام، القاهرة، ١٩٧١، ص ص ٨٢ – ١٠٧.

٤٠) أبو بكر بن عمرو الشيباني المعروف بالخصاف، أحكام الوقف في الفقه الحنفي، ص ٤٠.

٤١) هو نصير خان محمود شاه هو بن السلطان مظفر شاه من أسرة مظفر شاهي بأقليم الكجرات،وبعد مقتل السلطان سكندر قام كبار أمراء السلطان مظفر شاه من أنصار عماد الملك على رأسهم بهاء الملك ونصير الملك بالتوجه إلى= =قصر السلطان مظفر شاه وأخذوا نصير خان بن مظفر شاه الذي كان طفلا في الرابعة أو الخامسة من عمره وأجلسوه على العرش. انظر: وفاء عبد الحليم، التاريخ السياسي، ص ١١٢.

٤٢) باتوا تقع في منطقة كانت تشغلها أراضي زراعية تعرف باسم داني ليمدا بالقرب من المجموعة الجنائزية لشاه علم، وهي تعد الحدود الجنوبية لمدينة أحمد آباد، وعرفت باسم رسول آباد، ودفن بها سيد برهان الدين والد الشيخ شاه عالم الذي استوطن وعاش في شمالها،وتقع على بعد ميل وربع جنوب مدينة أحمد، وقام السلطان أحمد شاه بتشييد اثنين من المدافن على شرف هذا الشيخ سيد برهان الدين أبو محمد عبد الله في باتوا، ولم يقتصر الأمر على هذا السلطان إذ بدأ العمران الحقيقي للمنطقة في عهد السلطان محمود بايكرا الذي أولى اهتماما كبيرا لهذا الجزء، ودفع أمراءه كذلك للاهتمام بها وذلك كان بسبب العلاقة القوية بينه وبين شاه عالم،إذ يؤكد بورجيس أن الانشاءات في هذه المنطقة بدأت منذ عام ٨٧٩ هـ وانتهت بنهاية عصر السلاطين، ولكن بالدليل الأثري فإن تاريخ هذه المنطقة يعود إلى سنة ٨٥٢ هـ / ١٤٤٩ م حيث قام السلطان قطب شاه بعمل خزان يعرف باسم حوض – ي – قطب وتعرف أيضا ببحيرة كانكارية. انظر:

Jas Burgess, Archaelogical Survey of Western India, The Muhammadan Architecture of Ahmedabad, Two Volume, London, 1905, p. 120.

٤٣) اسماء وردت في النص ولم يستدل عليها

٤٤) هو سراج الدين أبو البركات محمد بن عبد الله بن محمود الحسيني البخاري الكجراتي المشهور باسم شاه عالم، ولد ليلة الاثنين في السابع عشر من ذي القعدة سنة ٨١٧ هـ بالكجرات ونشأ بها، وقد تعلم على الشيخ سراج الدين الكجراتي،وشيخ أحمد كهتو،وأخذ الطرق الصوفية عن والده، وتولى المشيخة مدة طويلة،وحصل على إقبال عظيم ليس في الكجرات وحدها بل في الهند كلها. انظر: وفاء عبد الحليم، التاريخ السياسي، ص ٦٦١.

45) Commissariat, A History of Gujarat including A Survey of its Chief Architectural Monuments and Inscriptions, p.204.

46) Gousia khan, Muslim Life and Rituals A Case Study of Major Shrines of Kashmir, p.73.; Ram Chandra Kak, Ancient Monuments of Kashmir, New Delhi, 1971, p.283.; Hussam, S. Athar and Rashid, S. Khalid, Wakf Laws and Administration in India, p.62.

47) Afif Siraj, Tarikh-i-Firoz Shahi, ED. M. Wilayat Husain, Calcutta, Asiatic Society of Bengal, 1891.p.43.; Qureshi, I.H., The Administration of the

Sultanate of Delhi,= =4th ed., Lahore, 1958, p.90.; Anderson, J.N.D., The Religious Element in Wakf Endowments, Journal of the Royal Central Asian Society, 1951, p.292.

٤٨) وفي فترة معاصرة تقريبا وجد في نفس السياق توجه صاحب الوقف ومتوليه إلى المحكمة الشرعية لإقرار الوقف والحكم بشرعيته ينسب إلى مدينة طرابلس، ويقرأ: بسم اللّه الرحمن الرحيم وقف الجناب الكريم السيفى اقطرق الحاجب هذا المكان المبارك مسجدا للّه تعالى و تربة للدفن و وقف على مصالحه و عمارة أثاثه و تطاويقه جميع المزرعتين المتلاصقين من عمل حصن الأكراد و هما مرج السلطان و قميرة و جميع / البساتين المتلاصقين بقرية رشعين من عمل طرابلس أحدهما يعرف بمسعود و الآخر بإبن الأفرمى و جميع الحوانيت الأربعة المتلاصقات بالصفّ الشرقى من سوق الحلاويّين بطرابلس و جميع الدار الملاصقة للمسجد و جميع الآدار الثلاث المتلاصقات بخان المصريّين بطرابلس و جميع الحصّة الشائعة و قدرها و النصف و الربع / من جميع الدار شمال خان المهندس بالجسر العتيق و جميع الفرن المعروف بكرّ خولد للمسجد المذكور وقفا شرعيّا يبدأ من ريعه بعمارته و إصلاحه و يصرف منه فى كلّ شهر أربعون درهما للإمام بالمسجد المذكور و خمسون درهما إلى المؤذنين بالنوبة يؤذّنان بمأذنة المسجد المذكور / و ثلاثون درهما إلى قيّم المسجد و التربة و خمسون درهما إلى خمسة أنفار يقر(ؤ)ون (يقرؤون) بالمكان المذكور حزبا كاملا فرادى و مجتمعين و خمسة عشر درهما فى ثمن زيت و قناديل و آله الكنس و (ا)لاستسقاء (الاستسقاء) و يصرف فى يوم الإثنين من كلّ أسبوع ثلاثة دراهم فى ثمن خبز يفرّق بباب التربة و درهم واحد فى ثمن ماء و ثلج / و كذلك يصرف فى يوم الخميس من كلّ أسبوع و يصرف فى كلّ شهر إحدى عشر درهما فى ثمن كسوة من قميص و لباس رفيع و غير ذلك للأيتام و الأرامل و الفقراء المسلمين و ما فضل بعد ذلك يصرف إلى من كان فقيرا محتاجا من أولاد الواقف و أنساله/ و من عتقائه بالسوية فإن لم يكن فيهم محتاج صرف إلى الفقراء المسلمين فى باب التربة و شرط الواقف النظر لنفسه ثمّ للأرشد من أولاده و أنساله و إلى من كان أمير حاجب كبيرا بطرابلس و شرط / الواقف أن لا يؤجر وقفه بأكثر من ثلاث ستّين و ليصرف هذا و لا تقدر عليه مظالم و لا مكوس حسبما تضمّن ذلك كتاب الوقف المؤرّخ بمنتصف القعدة الحرام سنة سبع و خمسين و سبعمائة / الثابت المحكوم به بمجلس الحكم العزيز بطرابلس المحروسة و نقش ذلك فى ربيع الأوّل سنة ستّون و ولاء لهذا المسجد من الماء بحقّ واجب نصف. أنظر:

Amine BIZRI (éd.), Arabic Calligraphy in Architecture: Islamic Monuments Inscriptions in the City of Tripoli during the Mamluk Period / Al-Ḫaṭṭ al-ʿarabī fī l-ʿimāra: al-kitābāt fī l-aṭār al-islāmiyya fī madīnat Ṭarāblus ayyām al-mamālīk / La calligraphie arabe dans l'architecture: les inscriptions dans les Monuments Islamiques de la ville de Tripoli à l'Epoque Mamelouke, Tripoli, 1999, (partie en arabe) p. 146, n° 46

49) W.H.siddiqi, Inscriptions of the Sayyid Kings Budaun, Epigraphia Indica, 1965. p.17

٥٠) كان نائبا لشاه شجاع في مدينة دهاكا. انظر:

Perween Hassan, the Muslim architecture of Bangladesh, Sultan and Religious Mosques, p.83.

51) Thowhidul Islam, Historical Development of Waqf Governance in Bangladesh, p.1167.; Irfan Ahmed Shaikh, The Foundations of Waqf Institutions: A Historical Perspective, p.121.; I.A. Zilli, Al-Waqf 'Ala Al-'Awlād A Case of Colonial Intervention in India, p.43.

٥٢) مدينة كبيرة في مديرية هوجلي تقع عند اثنتين وعشرين درجة وثماني وخمسين دقيقة من خط العرض الشمالي، وثماني وثمانين درجة وثلاث وعشرين دقيقة من خط الطول الشرقي وهي تعد من أقدم مدن الهند، وكانت تعتبر مركزا تجاريا مهمًا إبان الدولة الإسلامية في البنغال حتى سنة ١٦٣٢ م، أما اليوم فهي خراب وصار موضعها قرية صغيرة. معين الدين الندوي، معجم الأمكنة التي لها ذكر في نزهة الخواطر، ص ٣٣.

53) Thowhidul Islam, Historical Development of Waqf Governance in Bangladesh, p.1167.; Irfan Ahmed Shaikh, The Foundations of Waqf Institutions: A Historical Perspective, p.121.; I.A. Zilli, Al-Waqf 'Ala Al-'Awlād A Case of Colonial Intervention in India, p.43.

٥٤) الأمير أولغ خان رحيم خان من أبرز أمرء ووزراء أسرة إلياس شاهي الثانية التي اعتمد عليه السلطان محمود شاه في حروبه ضدد أسرة راجا جانيش وتوطيد حكمة في المناطق التجارية المهمة في البنغال، وشغل مناصب عديدة وتولى لقب الوزير صاحب السيف والقلم. وكان نائب للسلطان في سيملا آباد. انظر:

Perween Hassan, the Muslim architecture of Bangladesh, sultan and religious mosques,p.83.

55) Abba Narain Lambah, The Sharqis of Jaunpur Inheritors of the Tughlauq Legacy, p.52.

٥٦) شمس الدين فيروز شاه أخو السلطان ركن الدين كيكأوس، استقل بغرب البنغال،ولقب نفسه سلطانا وحكم فيروز شاه البنغال فترة طويلة امتدت إلى عشرين عاما، وقد حكم بيهار والبنغال معا، وولى ابناؤه حكم الأقاليم التابعة للكنهوتي. أنظر: وفاء عبد الحليم، الأوضاع الاقتصادية، ص ٧٢.

٥٧) يقع ضريحه في مدينة سيلحت، ويعرف باسم شيخ المشايخ مخدوم شيخ جلال الدين بن محمد سلحت، وقد جاء من قونية، وكان خليفة سلطان سيد أحمد يوسفي،ولم يكن مجرد شيخ صوفي، بل كان محاربا ومدعما للجيوش الإسلامية؛ إذ يذكر أنه أرسل ٧٠٠ من مريدية لدعم السلطان

غياث الدين في حربه في شيتاجونج، وكان من شيوخ الطريقة النقشبندية وقد توفي في سنة ١٣٤٦م. انظر:

Muhammad Ismail, Development of Sufism in Bengal, p.141.

٥٨) لقب السلطان حسين شاه في أوائل القرن السادس عشر الميلادي؛ وهو مؤسس أسرة حسين شاهي في البنغال، ويعد هذا النقش كما أطلق عليه بعضهم نصا تذكاريا يوثق كرامات الشيخ شاه جلال التي حدثت في عهد السلطان فيروز شاه، أما الإضافات التي أضيفت في ضريح ومسجد سلحت فقد تمت في عهد السلطان حسين شاه سنة ٩٠٩هـ. انظر:

Husain, Yusuf, Glimpses of Medieval Indian Culture, Bombay, Asia Publishing House, 1957.p.65.

59) Muhammad Ismail, Development of Sufism in Bengal, p.143.; G.Y.Yazdani, Some Inscription of the Musalman Kings of Bengal, p.39.

٦٠) أحد أمراء السلطان فيروز شاه، ويعرف أيضا سكندر شاه،وكان أول وزير لمدينة غور في عهد السلطان فيروز شاه،وكان أحاد قادة الجيش اثناء فتح مدينة سلحت، وله أصول فارسية، وقد توفي اثناء انتقاله في نهر Surma ولم يتم العثور على جسده وذلك في سنة ١٣٤٦م في نفس العام لوفاة شاه جلال. انظر:

Muhammad Ismail, Development of Sufism in Bengal, p.143.; G.Y.Yazdani, Some inscription of the Musalman Kings of Bengal, p.39.

٦١) واحدة من ولايات الهند وتعرف باسم Odisha تقع في شرق الهند، وتحاط بولايات غرب البنغال من الشمال الشرقي، وجهاكاند من الشمال، وشاتيسجاره من الشمال الغربي، وولاية انهارا براديش من الجنوب، وكانت ضمن الحكم الإسلامي لسلطنة البنغال منذ القرن الرابع عشر الميلادي. انظر:

Muzaffar Husain, the Culture of India, p.32.

62) Abba Narain Lambah, the Sharqis of Jaunpur Inheritors of the Tughlauq Legacy, p.37.

63) G.yazdani, Inscription in the Tomb of Baba Arjun shah, Petlad, Epigraphia Indica, Arabic and Persian Suplement, 1970, p.26.

٦٤) منهاج سراج، طبقات ناصري، ص ١٦٣.

٦٥) سلهت هي مدينة في جنوب غرب الهند، وهي مدينة تجارية كانت ضمن سلطنة غور في عهد السلطان شمس الدين فيروز شاه. انظر:

Dilip K. Chakrabarti , *Ancient Bangladesh: A Study of the Archaeological Sources. Oxford University Press, 1992, p. 166.*

٦٦) يقع ضريحه في مدينة سيلحت، ويعرف باسم شيخ المشايخ مخدوم شيخ جلال الدين بن محمد سلحت، وقد جاء من قونية، وكان خليفة سلطان سيد أحمد يوسفي، ولم يكن مجرد شيخ

صوفي، بل كان محاربا ومدعما للجيوش الإسلامية؛ إذ يذكر أنه أرسل ٧٠٠ من مريدية لدعم السلطان غياث الدين في حربه في شيتاجونج، وكان من شيوخ الطريقة النقشبندية، وقد توفي في سنة ١٣٤٦م. أنظر:

Muhammad Ismail, Development of Sufism in Bengal, p.143.; G.Y.Yazdani, Some Inscription of the Musalman Kings of Bengal, p.127

٦٧) ابن بطوط، الرحلة، ج٣، ص ٨٣.

٦٨) حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها،عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أعمر أرضا ليست لأحد فهو أحق. قال عروة قضى به عمر رضي الله عنه في خلافته. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، كتاب المزارعة، الحديث ٢٢١٠، ص ٢٣.

69) W.H.Siddiqi, Inscriptions of the Sayyid Kings Budaun, Epigraphia Indica, 1965. p.17

٧٠) حديث أخرجة العجلوني في كشف الخلفا (٢ / ١٢، ٥٥٦). عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال " إذا خرجت من بيتك يوم الجمعة فأنت مهاجر، وإن مت في بعض الطريق فأنت في الجنة، وإن مت في المسجد فأنت في عليين، والصلاة يوم الجمعة خمسمائة صلاة، وعلى أبواب المساجد رايات، والملائكة يكتبون من سبق. الإمام صالح بن عبد الله بن حيدر الكتامي الشافعي المعروف بالعماد (ت: ٩٩١ هـ)، بستان الفقراء ونزهة القراء، تحقيق السيد يوسف أحمد، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٢٠٩.

٧١) لم أجد نسبة أو سند هذا الحديث.

72) A.A.Kadiri, Three Adil Shahi Inscriptions from Goa, Epigraphia Indica, 1965, p.45.

٧٣) عبد الجليل عبد الرحمن عشوب، كتاب الوقف، الطبعة الثانية، دار الفكر، ١٩٣٥، ص ٩٨.

٧٤) ابو بكر الرازي، شرح مختصر الطحأوي، تحقيق عصمت الله عنايت الله محمد، دار السراج، ٢٠٠٩م، ص ٢٨٠.

٧٥) محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، ص ٣٠.؛ عبد اللطيف ابراهيم، دراسات تاريخية وأثرية في وثائق من عصر السلطان الغوري، ص ٢٠٢. ؛ عبد العال علي سلمان، نظام الوقف في الإسلام، ص ١٣.

Middle East Research Journal

Refereed Scientific Journal (Accredited) Monthly
Issued by Middle East Research Center

Forty-eighth year · Founded in 1974

Vol. 73 March 2022
Issn: 2536-9504
Online Issn :(2735-5233)